

من صور زيادة الثقة في الدرس النحوي دراسة موضوعية

د. عبد المؤمن محمود أحمد محمد

Moamenmahmoud352@gmail.com

الأستاذ المشارك بقسم اللغة العربية، كلية الآداب، جامعة الجوف.

(قدم للنشر في 1444/10/29 هـ وتم مراجعتها في 1444/11/24 هـ، وقبل للنشر في

1444/12/5 هـ ونشر في 1445/1/10 هـ)

ملخص البحث:

البحث يعالج بعض صور زيادة الثقة، والاحتجاج بها، وأثرها في الأحكام وترجيح الأقوال، ذلك الأثر الذي بدت صورته في زيادة بناء صرفي، أو وجه إعرابي، أو سماع تفرّد به أحدهم، أو رواية يثبت بها الشاهد، أو قبول شاهد مصنوع، أو مجهول القائل، أو رأي لعالم تفرّد بنسبته الثقة دون غيره، أو الخروج بالحكم من الشذوذ إلى الصحة في الاستعمال. وقد جاءت خطته -بعد المقدمة وقبل الخاتمة- في تمهيد: كان حديثاً عن تعريف زيادة الثقة، وحكم قبولها والقياس عليها، ثم ثلاثة مباحث: عن صور تلك الزيادة في الأبنية، والتراكيب، والاستشهاد. واعتمدت فيه على المنهج الوصفي، القائم على دراسة صور تلك

الزيادة الواردة في كتب النحاة، مقتصرًا على تصريح النحاة بها؛ خشية الإطالة. ثم خلاص البحث إلى نتائج، منها: أن زيادة الثقة مقبولة، بشرط أن يكون المتفرد بهذه الزيادة من أهل العدالة والضبط والإتقان، والعدالة شرط في راوي الكلام وناقله، وليست شرطًا في قائل الكلام، وأن قبولها ليس معناه القياس عليها، ففرق بين الأمرين، كما سيظهر في أثناء البحث.

الكلمات المفتاحية: قواعد التوجيه، الرواة الثقات، مجهول القائل، الشاهد المصنوع، القياس.

Forms of Exaggerated Trust in Grammar Lesson (An Objective Study)

Dr. Abdul Momen Mahmoud Ahmad Mohamed
Arabic Language Department, Faculty of Arts, Jouf University, Saudi Arabia

Received 19 May 2023; **Revised** 13 June 2023; **Accepted in revised form** 23 June 2023;
Online Published: 28 July 2023

Abstract

The research tackles the phenomenon of exaggerated trust in some exemplars, how to contend it, and its impact on judgments and weighing statements. This impact reflected on adding a conjugation, inflexion, unique hearing, narration with which the exemplar is proven, acceptance of simulated exemplar or said by an anonymous scholar, or a scholar who confines trust only to his exemplars rather than others, or considering the use of grammatical exceptions as acceptable, and correct alternatives (standardizing the exceptions). His plan is included right after the introduction and before the conclusion, in the preface; It is about the exaggerated trust and whether to accept it and rely on it or not. The preface is followed by three chapters about the increased conjugations, constructions, and exemplar.

This research is based on a descriptive analytic approach and focuses on the study of the impacts of this exaggerated trust on grammarians' book; however, he restricts to those stated by grammarians to avoid redundancy.

Eventually, the research has come to three conclusions. Firstly, the exaggerated trust is acceptable on condition that he who holds the exaggerated trust must have justice, discipline, and perfection; justice is only a condition for the narrator not the speaker. Nevertheless, accepting it does not imply complete reliance on it as there is a difference which will be shown as we proceed in the research.

Keywords: Guidelines, Trusted Narrators, Anonymous, simulated exemplar, Reliance.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وخاتم النبيين، ورحمة الله للعالمين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين.

أما بعد؛ فمن قواعد التوجيه التي نثرها النحاة في أصولهم أن المثبت مقدم على النافي، وأن من حفظ حجة على من لم يحفظ، وأن زيادة الثقة مقبولة، ولا سيما روايته، وهذا يدل على أن السماع الذي اعتمد عليه أصلاً أولاً من أصول النحو، مهما اجتهد في استقراره، فلا يحيط به أحد، ولا غرو أن يقف أحد على ما لم يقف عليه الآخر، والسماع إذا أثبتته ثقة لم يطرح بسبب أن ثقة آخر لم يثبتته لعدم اطلاعه عليه... وعدم علمه لا يدل على عدمه، فمن هنا كان قول المثبت أولى⁽¹⁾.

وهذا مظهر من مظاهر تأثير النحويين بأهل الحديث في تحري النقل؛ حيث اشترطوا في ناقل الرواية الثقة والعدالة والضبط، وأن اللغة تؤخذ سماعاً من الرواة الثقات ذوي الصدق والأمانة، ويتقى المظنون.

وقد كان لقبول تلك الزيادة أثر في الأحكام، وترجيح بعض الأقوال، ولم أقف - حسب علمي - على دراسة تعرضت للاحتجاج بزيادة الثقة بين القبول والرد، مما دفعني إلى جمع صورها، ودراستها وتحليلها، مقتصرًا على تصريحهم بقبول زيادة الثقة وروايته.

(1) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 4/491.

أسئلة البحث: يقوم البحث على سؤال جوهري، هو: ما حكم الاحتجاج بزيادة الثقة؟ من خلال دراسة بعض صورها، وينبثق عن هذا السؤال سؤالان فرعيان، هما:

- أ- ما المراد بزيادة الثقة، وهل يمكن تحديد ضابط للثقة؟
 ب- ما ضوابط قبول هذه الزيادة، وهل يصح القياس عليها؟

هدف البحث: يهدف هذا البحث إلى بيان حكم الاحتجاج بزيادة الثقة، من خلال عرض صورٍ لتلك الزيادة، وموقف النحويين منها.

كما يهدف أيضاً إلى توضيح أثر هذه الزيادة، والأحكام التي بُنيت عليها، سواء في الأبنية، أو في التراكيب، أو في الاستشهاد.

الدراسات السابقة: لم أقف على دراسة تخصصت في عنوان زيادة الثقة عند النحاة- وإن كانت كثيرة عند المحدثين⁽¹⁾- وصور هذه الزيادة، والاحتجاج بها في النحو العربي، غير أنني وجدت بحثاً في قاعدة المنظومة بعنوان (مرويات الثقات في كتاب سيويه، محلّها من منهجه وقضاياها

(1) من هذه الدراسات: رسالة دكتوراة في أصول الدين قسم الدعوة، للباحث نور الله شوكت خليل، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين 2002-1423، بعنوان: زيادة الثقات وموقف المحدثين والفقهاء منها دراسة نقدية موازنة، وهي رسالة في دراسة زيادة الثقات بين المحدثين والفقهاء، ولا علاقة لها باللغة، وقد رجعت إليها للوقوف على تعريف المحدثين للمصطلح.

اللغوية)⁽¹⁾، بذل فيه صاحبه جهداً، يُذكر فيُشكر، لكنه - كما يظهر من اسمه - بعيد كل البعد عن مضمون بحثي هذا؛ حيث إن صاحبه قصره على مرويات الثقات في كتاب سيبويه دون غيره من كتب النحو، وليس لقبول زيادة الثقة بصفة عامة، كما هو ظاهر في بحثي.

حدود الدراسة: انطلقت الدراسة في كتب النحو لجمع صور تلك الزيادة، والاحتجاج بها، وأثرها في الأحكام، وكان المعيار والضابط في جمع تلك الصور هو تعبير النحاة بقواعد التوجيه المتعلقة بذلك، مثل قولهم: (زيادة الثقة مقبولة، رواية الثقة مقبولة، مَنْ حفظ حجة على من لم يحفظ، المُثَبِّتُ مُقَدَّمٌ على النافي، وهكذا...).

أما منهج البحث وإجراءاته: فهو المنهج الوصفي القائم على تتبع صور تلك الزيادة وتحليلها، واقتصرت على نماذج مختارة، وقفت عليها، من خلال تعبير النحاة بقبول زيادة الثقة، أو رواية الثقة، كما سبق بيانه في حدود الدراسة، وقد يقف باحث على ما لم أقف عليه.

خطة البحث: جاء البحث في تمهيد، وثلاثة مباحث، تسبقها مقدمة، وتقفوها خاتمة.

أما التمهيد، فعنوانه (زيادة الثقة - تعريفاً وتحديداً)، فيه الحديث عن تعريف زيادة الثقة، وحكم قبولها، وحكم القياس عليها.

(1) للباحث خالد حسن أبو غالية، مجلة كلية الآداب - جامعة الفيوم عدد 14 سنة 2016.

وأما المبحث الأول، ف جاء بعنوان (من صور زيادة الثقة في الأبنية)، وفيه الحديث عن صور تلك الزيادة في الأبنية الصرفية، واعتمدت في اختيارها على تصريح الصرفيين بزيادة الثقة في مواضعها.

ثم المبحث الثاني، وعنوانه (من صور زيادة الثقة في التراكيب النحوية)، وفيه صور متعلقة بالتراكيب النحوية - اعتمدت في اختيارها على تصريح النحويين بزيادة الثقة في مواضعها - من إلغاء عمَل ما يستحق العمل، أو زيادة وجه إعرابي غير المشهور، أو تعدية الفعل بوسيلة أخرى غير المشهورة، أو ترجيح حكم نحوي مُختلف فيه، أو نسبة رأي لعالم لم تشتهر نسبته إليه.

والمبحث الثالث، جاء بعنوان (من صور زيادة الثقة في الاستشهاد)، وفيه ما أورده الثقة من الاستدلال بسماع مجهول القائل، وحكم الاحتجاج به، أو ما تعددت روايته، أو حكم قبول الشاهد المصنوع الوارد على لسان الثقة.

ثم ختمته بخاتمة، وضحت فيها أهم نتائج البحث وثماره.

التمهيد (زيادة الثقة - تعريفاً وتحديداً)

أولاً: التعريف بزيادة الثقة

مركبٌ إضافيٌّ، مُكوّنٌ من لفظين: زيادة، وثقة، وقبل أن أدلف إلى تعريفه بوصفه مركباً إضافياً، أقف عند تعريف كل مفردة.

فالزيادة في اللغة تأتي بمعنى النمو⁽¹⁾، والفضل⁽²⁾، وانضمام الشيء إلى غيره، سواء أكان من جنسه أم من غير جنسه⁽³⁾.

والثقة في اللغة مصدر وَثِقَ يَثِقُ ثِقَةً، يدل على الإحكام والإتقان، يقال: وَثِقْتُ الشَّيْءَ: أَحْكَمْتُهُ وَمَنَّهُ المِثاقُ: العَهْدُ المُحْكَمُ⁽⁴⁾.

وهي من عبارات التعديل عند المحدثين، عرّفها الإمام الذهبي بقوله: مَنْ وَثِقَهُ كَثِيرٌ وَلَمْ يُضَعِّفْ، وَدُونَهُ: مَنْ لَمْ يُوَثِّقْ وَلَا ضَعَّفَ⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الجوهري، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية 2 / 481.

(2) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة 3 / 40.

(3) ينظر: الكفوي، الكليات ص 487.

(4) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة 6 / 85.

(5) الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث. ص 78.

ويمكن أن نقول: الثقة ما توافرت الأخبار على صدقه وعدالته والثقة به، سواء أكان أعرابياً، أم راويةً، أم نحوياً⁽¹⁾.
 وزيادة الثقة بمعناها الإضافي عند أهل الحديث: ما يتفرد به الثقة عن غيره من الثقات في رواية الحديث، من لفظة زائدة، أو جملة في السند، أو المتن⁽²⁾.

وفي النحو يمكن أن أقول - من خلال صورها-: إنها عبارة عمّا زاده النحويون الثقات من بناء صرفي، أو حكم نحوي، أو سماع تفرد به أحدهم، أو رواية يثبت بها الشاهد، أو شاهد منحول، أو رأي لعالم انفرد الثقة بنسبته إليه دون غيره.

وهي مظهر من مظاهر تأثير النحاة بالمحدثين في أمر السماع؛ حيث اشترطوا في ناقل اللغة ما اشترطه المحدثون في راوي الحديث من تحري الدقة في الأخذ عن الرواة الثقات ذوي الصدق والأمانة والعدالة⁽³⁾.

(1) ينظر: بريكان، المعايير النقدية في ردّ الشواهد النحوية. ص 187.

(2) ينظر: عبد الباري فتح الله، حاشية تحقيق إرشاد طلاب الحقائق للنووي. ص 97، نقلًا عن (زيادة الثقات وموقف المحدثين والفقهاء منها دراسة نقدية موازنة). رسالة دكتوراة في كلية أصول الدين، جامعة أم القرى 1423-2002. ص 78.

(3) ينظر: ابن فارس، الصحابي. ص 34.

ومنعوا ما يَجْرَحُ في زعزعة الثقة بالعرب الذين أخذوا عنهم، ولهذا اعترض ابن مالك على سيبويه نسبة الغلط للعرب⁽¹⁾، بأن "هذا غير مرضيٍّ منه -رحمه الله- فإن المطبوع على العربية ... لو جاز غلظه في هذا لم يُوثَّق بشيء من كلامه، بل يجب أن يُعتقد الصواب في كل ما نطقت به العرب المأمون حدوث لحنهم بتغير الطباع، وسيبويه موافق على هذا، ولولا ذلك ما قَبِلَ نادراً كـ(لُدُنْ غدوةً)، و(هذا جحرُ ضبِّ خرب)"⁽²⁾.

وسبب اهتمام النحاة بذلك ارتباط هذا بالسماع الذي هو المصدر الأول من مصادر اللغة وأدلتها، فالتوثيق أو الثقة يكون في المسموع، وليس في القياس؛ لأن العلل لا يحتاج فيها إلى ذكر الثقة، كما يحتاج إلى ذلك في الرواية⁽³⁾.

ولهذا كان سيبويه يقيد ما سمعه بالثقة، وهي فكرة منحدره من مناهج المحدثين بسبب تأثره بدراسة الحديث في أول أمره، فيكثر من ذكره في

(1) في قوله في الكتاب 2/ 155: "واعلم أن ناساً من العرب يغلطون، فيقولون: إنهم أجمعون ذاهبون، وإنك وزيد ذاهبان". ومراد سيبويه بالغلط التوهم، وليس الخطأ، كما توهم ابن مالك، ينظر: ابن هشام، مغني اللبيب ص 622.

(2) ابن مالك، شرح التسهيل 2/ 52.

(3) ينظر: ابن جني، المتصف شرح كتاب التصريف ص 226.

كتابه بعبارات مختلفة، كقوله: "حدثنا من يوثق به... إنا سمعنا من يوثق بعريبته... أخبرني بذلك من أثق به.... (1).

وليس ذلك إلا للتبّت من المنقول، وتأكيد أنه منقول عن ثقة؛ عنايةً منه باستقاء المسموع من كلامهم الذي تُبنى عليها القواعد النحوية، وتحريّ مصادره، وعدم نقله إلا عمّن يُوثق به (2).

ثانياً: حكم الأخذ بزيادة الثقة.

يجدر بي قبل ذكر حكم الأخذ بها، أن أحدد من الثقة؟

الحقّ أقول: لم أستطع أن أضع تحديداً دقيقاً للثقة، تبدأ منه وتنتهي عنده، لكن يمكن أن نعني بالثقة هنا علماء النحو الموثقين الذين أخذوا عن العرب الذين يوثق بفصاحتهم، أو نقلوا عن من أخذ عنهم، سواءً صرّح بأسمائهم، أو لم يُصرّح بها، وهم على نوعين:

الأول: مَنْ وُصِفُوا بذلك، أذكر منهم على سبيل المثال شيوخ سيويوه، فقد صرح في كتابه بأهل الثقة الذين أخذ عنهم، ومنهم شيوخه، وفي مقدمتهم أستاذه الخليل، وله في الكتاب القِدْحُ المَعْلَى، ويليهِ يونس بن حبيب، والأخفش الكبير أبو الخطاب، وأبو عمرو بن العلاء، وعيسى

(1) ينظر: سيويوه، الكتاب 53/1، 316، 405، وغير ذلك كثير.

(2) ينظر: بان صالح، أثر الدراسة الحديثية في المنهج النحوي عند سيويوه ص 17.

بن عمر، وابن أبي إسحاق، ونصوص سيبويه في الكتاب شاهدة على ذلك⁽¹⁾.

وسيبويه نفسه من أهل الثقة، قيل فيه: "وكان ثقةً صدوقاً يتثبت من أحكامه قبل أن يُلقِيَهَا"⁽²⁾.

وعليه فروايته مقبولة؛ لأنه شافه العرب، ونقل عن الثقات منهم، وصرح بسماعه ذلك عنهم في كتابه مباشرة.

وإذا كان سيبويه ثقة، فمن باب أولى شيخه الخليل، كما قال عنه ابن فارس: "وهذا إن صح عن الخليل، فالخليل ثقة"⁽³⁾.

وممن وُصفوا بالثقة من النحويين الفراء، كان أبو عبيد يقول عنه: "وهو عندي ثقة"⁽⁴⁾.

(1) ينظر: سيبويه، الكتاب 53/1، 316، 405، 319/2. وينظر: أبو غالية، مرويات الثقات في كتاب سيبويه. ص 393.

(2) ينظر: القفطي، إنباه الرواة 2/352، وينظر في وصف سيبويه بالثقة: ابن خلكان، وفيات الأعيان 3/304، والشاطبي، المقاصد الشافية 8/54، والبغدادي، خزائن الأدب 11/397.

(3) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة 2/221.

(4) ينظر: السابق 3/55.

والزجاج أيضا، قال المعري فيه: " وزعم أبو إسحق الزجاج أنه لم يتكلم قبله في اشتقاق (اسم)، ولا مرية في أنه كما قال؛ لأنه الثقة في هذا وغيره، إن شاء الله" (1).

وابن مالك، يقول عنه ابن النحاس: " ولم أقف على هذا النقل عن الفراء من غير كلام ابن مالك، وهو الثقة فيما ينقل" (2).

ولابن جني باب في الخصائص، في صدق النقلة وثقة الرواة والحملة، ذكر فيه بعض الثقات، ومدح صدقهم وعفتهم، وما هم عليه من الوفور والجلال، من لدن أبي الأسود، ومروراً بأبي عمرو بن العلاء، والأصمعي، وأبي زيد، وأبي عبيدة، وأبي حاتم، والخليل، والأخفش، وسيبويه، والكسائي، حتى أنهى بشيخه أبي علي (3).

ومجمل القول، فعلمنا وثقات أثبات، ومن طالع كتب تراجم النحويين وقف على كثير (4)، فهي مليئة بعبارات التعديل، فيمن وصفوا بالثقة

(1) ينظر: المعري، رسالة الملائكة ص 131.

(2) ينظر: ابن النحاس، التعليقة على المقرب ص 391.

(3) ينظر: ابن جني، الخصائص 3/313.

(4) ك: مراتب النحويين لأبي الطيب اللغوي، وأخبار النحويين البصريين لأبي سعيد السيرافي، وطبقات النحويين واللغويين للزبيدي، ونزهة الألباء للأنباري، وطبقات النحاة واللغويين لابن قاضي شهبة، وبغية الوعاة للسيوطي.

والصدق والأمانة، وكذا عبارات الجرح، لكنني اقتصرت هنا على بعض من صُرِّحَ بوصفهم بذلك؛ خشية الإطالة.

الثاني: من وصفوا أنفسهم بذلك صراحة، كأبي زيد الأنصاري صاحب النوادر، فقد ذكر المرزباني عن أبي زيد قال: كلُّ ما قال سيويوه في كتابه أخبرني الثقة، فأنا أخبرته⁽¹⁾، "وحدثني من أثق بعربيته، فإنما يريدني"⁽²⁾.

وقد أخذ أبو زيد الكثير من الشعر عن المفضل الضبي، والمفضل راوٍ وثقه العلماء، وشهدوا له بالصدق⁽³⁾.

وأما عن حكم قبول هذه الزيادة، فالأصل أن زيادة الثقة مقبولة، وإن لم تُسمع من غيره، وقد ذكر النحاة في توجيهاتهم أن رواية الثقة

(1) ينظر: السيوطي، الاقتراح ص 101.

(2) ينظر: السيوطي، المزهرة 1/ 111.

(3) ينظر: أبو الطيب، مراتب النحويين ص 116، وبريكان، المعايير النقدية في ردّ الشواهد الشعرية ص 190.

مقبولة، وكذا زيادته، وأن من حفظ حجة على من لم يحفظ، والمُثبت مقدّم على النافي⁽¹⁾.

وقد ذكر الشاطبي أن "السمع إذا أثبتته ثقة لم يُطرح بسبب أن ثقة آخر لم يُثبته لعدم اطلاعه عليه، بل القاعدة المستعمرة أن المُثبت في أمثال هذه الأمور مُقدّم على النافي؛ لأن النافي لم يُقل: إنه غير موجود بإطلاق، وإنما قال: لم أحفظه، أو لا أعلمه، وعدم علمه لا يدلُّ على عدمه، فمن هنا كان قول المُثبت أولى"⁽²⁾.

والرضي يقول: "والإنصاف أن الرواية لو ثبتت عن ثقة لم يَجز رُدُّها، وإن ثبتت عندك رواية أخرى"⁽³⁾.

هذا إذا صرح النحوي باسم الثقة، أو من نقل عنه، أما إذا عدل عن التصريح باسمه، فقال: حدثني ثقة، أو أخبرني الثقة، كما كان يفعل

(1) ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل 2/ 275، وابن مالك، إيجاز التعريف ص 34، وأبو حيان، التذييل والتكميل 1/ 163، والمرادي، توضيح المقاصد والمسالك 3/ 1197، والسيوطي، همع الهوامع 2/ 376.

(2) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 4/ 491.

(3) الرضي، شرح الكافية 1/ 83.

سيبويه في كتابه⁽¹⁾، فاختُلف في حكمه، فقيل: يُقبَلُ قولُه، وقيل: لا يُقبَلُ⁽²⁾.

والراجع أنه يُقبَلُ، أخذًا بعموم القول السابق أن "السمع إذا أثبتته ثقة لم يُطرح بسبب أن ثقة آخر لم يُثبته لعدم اطلاعه عليه، بل القاعدة المستمرة أن المثبت في أمثال هذه الأمور مُقدّم على النافي⁽³⁾".

ولقبولها ضوابط، منها:

- أن يكون المتفرد بهذه الزيادة من أهل العدالة والضبط والإتقان، والعدالة شرط في راوي الكلام وناقله؛ لأنه ناقل كلام غيره، وهي أصل في قبول الأخبار، ولهذا لم يُقبَل من الأخبار ما انقطع سنده، وما لا يُعرف قائله؛ لأن انقطاع السند والجهل بالناقل يوجبان الجهل بالعدالة⁽⁴⁾.

- ومنها: ألا يخالفه فيه من هو أكثر عددًا منه. وهذا قال به السيوطي في معرفة الأفراد: "وهو ما انفرد بروايته واحد من أهل اللغة، ولم ينقله أحد غيره، وحكمه القبول إن كان المتفرد به من أهل الضبط والإتقان،

(1) ينظر: سيبويه، الكتاب 3/462، 3/213، 3/465.

(2) ينظر: السيوطي، الاقتراح ص 61.

(3) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 4/491.

(4) ينظر: مناهج جامعة المدينة العالمية، أصول النحو 1/90.

كأبي زيد، والخليل، والأصمعي، وأبي حاتم، وأبي عبيدة، وأضرابهم. وشرطه ألا يخالفه فيه مَنْ هو أكثر عددًا منه" (1).

لكن هل يقاس على هذه الزيادة التي تفرد بها الثقة؟

هناك فرق بين قبول الزيادة والقياس عليها، وهذه الزيادة تتعلق بحكم القليل من المسموع الذي تفرد به الأفراد، فتأخذ حكمه من حيث القياس، وإذا كانوا اعتمدوا القياس على الأكثر الشائع، فإنهم أيضا قاسوا على القليل، شريطة أن يكون هذا القليل كل ما جاء، كالقياس مثلاً على (شنوءة) في النسب إلى (فعولة)، ولم يرد غيره (2)، وألا يعارض تلك الزيادة معارضاً من سماع فصيح أو قياس قوي؛ فلو جاء ما ينقضه لعدّ قليلاً، لا يجوز القياس عليه في مقابلة ما ينقضه بكثرة، كما يقول الشاطبي: "لا تعتبر القلة والكثرة في السماع إلا إذا كان القياس يدفعه ويعارضه، أما إذا كان جارياً على القياس، ولم يكن له معارض، فلا يندفع بالقلة" (3).

فهناك زيادات مردودة بسبب اتهام الناقل في علمه وفهمه، لا في أمانته، أشار إلى هذا ابن جني في قوله: "صاحب اللغة إن لم يكن له نظرٌ أحال

(1) ينظر: السيوطي، المزهري 1/100.

(2) ينظر: ابن جني، الخصائص 1/115-116.

(3) الشاطبي، المقاصد الشافية 2/346.

كثيراً منها وهو يرى أنه على صواب. ولم يؤت من أمانته، وإنما أتى من معرفته. ونحو هذا الشاهد إذا لم يكن فقيهاً: يشهد بما لا يعلم وهو يرى أنه يعلم. ولذلك ما استدّ عندنا أبو عمرو الشيباني لملازمته ليونس وأخذه عنه" (1).

ولعل من لم يُثبت هذه الزيادة من العلماء المتقدمين لم يقف على سماعها، أو لم يثبتها من حيث القياس، "ذلك أن إثبات السَّماع من حيث إنه سُمع، أو نَفَى السَّماع من حيث لم يبلِّغ النافي ذلك سهلاً يسيراً، لأنه نُقل وإخبار عن أمرٍ محسوس لا يُنكره عاقل" (2)، وأما إثباته أو نَفْيُه، من جهة ما يُقاس عليه أو لا يقاس، فليس بالسهل ولا باليسير، وقد توفر هذا لدى النحاة المتقدمين؛ لأنهم استقروا كلام العرب، واطلعوا على ما أخذهم وفهموا مقاصدهم، فساغ لهم بعد ذلك أن يقولوا: هذا يُقاس، وهذا لا يُقاس.

المبحث الأول: من صور زيادة الثقة في الأبنية.

كان لزيادة الثقة أثر في الاحتجاج بزيادة بعض الأبنية؛ على أنها مسموعة عن العرب، وإن لم يُثبتها أكثر النحويين، ومن ذلك مثلاً:

أ- زيادة بناء على أبنية الرباعي المجرد

(1) ينظر: ابن جني، الخصائص 3/198.

(2) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 2/501.

للباعي المجرد خمسة أبنية، متفق عليها⁽¹⁾، وزاد الأخفش وزناً سادساً، رواه هو، والفراء من أئمة الكوفيين، وهو (فُعَلَّل) بضم الأول وفتح الثالث⁽²⁾، ومثلاً له ب: بُرِّعَ، وَجُرِّعَ، وَجُحِّدَبَ.

ورجَّح ابنُ مالك - في بعض كتبه - وركنُ الدين الاستراباذي⁽³⁾ إثباته؛ اعتماداً على ثقة الأخفش والفراء، فقال ابن مالك: " وَفُعَلَّلَ كُبُرِّعَ وَجُرِّعَ، ولم يروه سيويه، لكن رواه الأخفش من أئمة البصرة والفراء من أئمة الكوفة، وزيادة الثقة مقبولة"⁽⁴⁾.

أما سيويه فلم يُثبته، ووافقه في ذلك جمهور البصريين، وعدّوا هذا الوزن الذي حكاه الأخفش ليس استدراكاً على سيويه؛ لأنه إن ثبت

(1) فُعَلَّلَ كـ "جَعَفَرٌ"، وَفِعَلَلَ كـ "دِرْهَمٌ"، وَفِعَلَلَ، كـ "زَبْرَجٌ"، فُعَلَّلَ كـ "بُرْتَنٌ"، وصفة، كـ "جُرِّعَ"، وَفِعَلَّ، كـ "قَمَطَرٌ"، يُنظر: ركن الدين، شرح الشافية 1/ 215.

(2) ينظر في نسبة إثبات هذا الوزن للأخفش في: ابن جني، المنصف 1/ 27، والجرجاني، المفتاح في الصرف ص 33، والثمانيني، شرح التصريف ص 206.

وينظر في إثباته للفراء والكوفيين في: ابن يعيش، شرح المفصل 4/ 191، وابن إياز، شرح التعريف بضروري التصريف. ص 30.

(3) ينظر: ركن الدين، شرح شافية ابن الحاجب 1/ 218.

(4) ابن مالك، إيجاز التعريف في علم التصريف ص 34. ورجَّح في بعض كتبه - كالكافية الشافية، والألفية، وإيجاز التعريف - قول الأخفش والكوفيين بأصالة هذا الوزن. لكن في التسهيل ذكر أنّ المختار تفرّعه على (فُعَلَّل) المضموم اللام. ينظر: شرح الكافية الشافية 4/ 2022، والتسهيل ص 291.

عن العرب فهو فرع عن (فُعُلُّ) بالضم، وليس بناءً مستقلاً، إنما أصله (فُعُلُّ) بضم الأول والثالث، والفتح فيه تخفيفاً لكثرة الاستعمال، فهو فرعٌ لا أصلٌ.

وحجتهم في ذلك أن كل مفتوح اللام ورد فيه الضم دون العكس، وقد حُكِيَ في بُرُقِع: بُرُقِع، وفي طُحْلُب: طُحْلُب، والضم فيهما هو المعروف الشائع⁽¹⁾.

فلو كان (فُعُلُّ) أصلاً كغيره من الرباعي؛ لجاز أن ينفرد عن (فُعُلُّ)؛ فَعَلِمَ بذلك أن فَتَحَ ما فَتِحَ لم يكن إلا فراراً من توالي ضميتين، ليس بينهما إلا ساكن، وهو حاجز غير منيع؛ فكان عدولهم مُخْلِصاً من توالي الضميتين، وكان مقتضى الدليل أن يَفَرَّوا إلى السكون، لكنه مُنِعَ في (فُعُلُّ) خوفَ التقاء الساكنين (العين واللام الأولى)، فَلَجِيَ إلى شبيهه السكون في الحُفَّة، وهو الفتح⁽²⁾.

وَيُسْتَدَلُّ للأخفش والفراء في إثباته وأصالته بأمرين:

الأول: سماعه مفتوحاً دون سماع الضم، كما في (جُودِر)، ولو كان فرعاً عن (فُعُلُّ) المضموم لَسُمِعَ فيه الضم.

(1) ينظر: ابن جني، المنصف ص 27، وابن عصفور، المتع الكبير ص 67.

(2) ينظر: ناظر الجيش، تمهيد القواعد 10 / 4888.

الثاني: الإلحاق بهذا البناء المفتوح، كما يلحق بالمضموم، والإلحاق بالوزن دليل على أصالة الملحق به واستقلاله، ومن ذلك: (عُنْدَد)، يقال: مَا لِي عَنْهُ عُنْدَدٌ، أَي: مَا لِي عَنْهُ بُدٌّ، فجاءوا به مفكوكاً غير مُدغم، ولا يفعلون ذلك بذي مثلين متحركين إلا إذا كان أحدهما مزيداً للإلحاق⁽¹⁾.

ومثل ذلك (قُعْدَد) في قول دريد بن الصمة:

دَعَانِي أَخِي وَالْخَيْلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ

فَلَمَّا دَعَانِي لَمْ يَجِدْنِي بِقُعْدَدٍ⁽²⁾.

والدليل على الإلحاق عدم إدغام المثليين مع توافر شرط الإدغام، وما ذلك إلا للحفاظ على وزن الملحق؛ لأن الإلحاق تجب مراعاته في زنة الكلمة⁽³⁾.

وبرغم أنه أجيب عن الأمرين السابقين بما يسقط حجتهم - بأن كل ما نُقل فيه الفتح من هذا البناء نُقل فيه الضم⁽⁴⁾، ولا ينعكس، وهذا دليل

(1) ينظر: ابن مالك، إيجاز التعريف ص 64.

(2) من الطويل، و(القُعْدَد): الجبان اللثيم، وهو لدريد بن الصمة في ديوانه: 48. ينظر الاستشهاد به على (قعدد) في: ابن السراج، الأصول في النحو 3/ 211.

(3) ينظر: الشيخ محمد الطنطاوي، تصريف الأسماء ص 24.

(4) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 2023/4، وينظر: ناظر الجيش، تمهيد القواعد 4888/10.

الفرعية، وأن عدم الإدغام في هذه الكلمات ليس للحفاظ على الإلحاق كما يُستدلُّ به، وإنما لعدم توفر شروط الإدغام⁽¹⁾ - فإنني أرى الراجح إثبات هذا الوزن الذي رواه الأخفش والفراء، لكونهما ثقّين فيما يرويانه، وزيادة الثقة مقبولة.

كما أن التخفيف لكثرة الاستعمال الذي يقول به البصريون - في كون هذا البناء المفتوح لामه فرعاً عن المضموم - فيه خروج عن طبيعة البناء الرباعي الموضوع على شيء من الثقل، ألا ترى أنهم قلّلوا أبنيته لذلك؛ لخروجه عن الاعتدال، وقلة التصرف فيه، بخلاف الثلاثي، وورد الفتح كافٍ في جعل (فُعَلَل) لغةً ثانيةً، لا فرعاً، وإن كان قليل الاستعمال⁽²⁾.

وبنظرة إلى أوزان الرباعي الخمسة المتفق عليها، نجد أن للضمة ثلاثة مواقع: (ضَمَّ الفاء، مع ضم لامه، وضمّ الفاء مع فتح اللام)، وللكسرة أربعة: (فاء فُعَلَل، ولامه، وفاء فُعَلَل، وفُعَلُّ)، وللفتحة أربعة: (فاء فُعَلَل ولامه، وعين فُعَلَّ، ولام فُعَلَل)، فإذا ثبت هذا الوزن

(1) لأن هذا البناء مما يختص بالاسم، ومن شروط المثلين المدغمين ألا يكونا في بناء يختص بالاسم، فيمتنع الإدغام؛ لأن الإدغام فرع الإظهار، والفعل فرع الاسم، فأعطي الفرع الفرع والأصل الأصل للتناسب، وتبع الفعل في الإدغام ما وازنه من الأسماء دون ما لم يوازن. ينظر: الشيخ طنطاوي، تصريف الأسماء ص 25.

(2) ينظر: الثمانيني، شرح التصريف. ص 207، والشيخ طنطاوي، تصريف الأسماء ص 25.

(فُعَلَّل) الذي رواه الأخفش والفراء كان للفتحة خمسة مواقع، فتثبت المزيّة للفتحة بموضع خامس، ولو لم يكن مُثَبِّتًا لكان للفتحة أربعة مواقع على عدد مواقع الكسرة، فكان يفوت التنبيه على كون الفتحة أخفّ في الاستعمال، وأحق بسعة المجال⁽¹⁾.

-ومما يلحق بذلك أيضا ما زاده ابن السراج على أبنية الخماسي، حيث ذكر الصرفيون أن للخماسي أربعة أوزان⁽²⁾، وزاد ابن السراج وزناً خامساً، هو (فُعَلَّلِل)، ومثاله (هُنْدَلِيعُ) - اسم بَقْلَة -⁽³⁾، ولم يثبتته سيبويه⁽⁴⁾؛ لاحتمال زيادة النون؛ إذ لا دليل فيه على أصالة النون، فالحكم بزيادتها أقرب؛ لأن الحرف إذا تردد بين الأصالة والزيادة، مع ندرة الوزنين، كان الأولى الحكم بالزيادة؛ لكثرة ذي الزيادة⁽⁵⁾.

(1) ينظر: ابن مالك، إيجاز التعريف ص 65.

(2) (فُعَلَّلِل) (جَحْمَرِشٌ)، (فُعَلَّل) (سفرجل)، (فُعَلَّل) (جِرْدَحَلِ)، (فُعَلَّل) (قُدْعَمِلِ). ينظر: الثمانيني، شرح التصريف ص 208.

(3) ينظر: ابن السراج، الأصول في النحو 3/225.

(4) ينظر: ابن جني، المنصف ص 31.

(5) ينظر: الرضي، شرح الشافية 1/49، والصاعدي، تداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم 1/140.

وتلك -لعمري- حجة قوية؛ من باب الدخول في أوسع البابين؛ لأنَّ أبنية الأصول قليلة، وأبنية المزيد كثيرة منتشرة، فحملهُ على الباب الأوسع أولى⁽¹⁾.

2-العدل فيما جاوز رباع.

(فُعَال، وَمَفْعَل)، نحو: (أَحَادٌ وَمَوْحَدٌ، وَثَنَاءٌ وَمَثْنَى، وَثَلَاثٌ وَمَثَلْتُ، وَرُبَاعٌ وَمَرَبِّعٌ) صيغتان أصليتان في الصفات المعدولة عن الأعداد، حتى إن ابن عصفور قصر العدل في الأعداد عليهما⁽²⁾، ونقل بعض النحاة صيغاً أخرى، ك(فَعْلَان)، نحو: (وَحَدَانٌ وَعَشْرَانٌ)، إلا أن العدل فيها لا يوجب منع الصرف، كما يجب فيما كان على (فُعَال، وَمَفْعَل)⁽³⁾.

وقد اتفق النحاة على العدل في صيغتي (فُعَال، وَمَفْعَل) في الأعداد فيما دون الأربعة؛ لوروده في التنزيل وفي الشعر الفصيح، قال تعالى: (أُولِي أَجْنَحَةٍ مَّشْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ) (فاطر: 1)، وأيضاً قوله تعالى: (فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ) (النساء: 3)، وقول الشاعر:

(1) ينظر: ابن عصفور، المتع الكبير ص 50.

(2) ينظر: ابن عصفور، المقرب 1/280.

(3) ينظر: دخيل الله، العدل في النحو العربي ص 31.

ولكنّما أهلي بوادٍ أنيسه ... سباعٌ تبعي الناسَ مثنى وموحدٌ⁽¹⁾.
واختلفوا فيما جاوز الأربعة، فأبو عبيدة قصر الأمر على المسموع عن
العرب فيما دون الأربعة، وذكر أن العرب لا تجاوز رباع⁽²⁾.

أما ابن مالك فقد ذكر أنه سُمِعَ (خُماس ومخمس، وعُشَار ومَعَشَر)،
ولم يرد غير ذلك⁽³⁾، كما ذكر أبو حيان أن (خُماس ومخمس،
وعُشَار ومَعَشَر) من المسموع عن البصريين والكوفيين⁽⁴⁾.

وقد أثبت بعض النحويين العدل فيما جاوز ذلك على (فُعال ومَفْعَل)
من الواحد إلى العشرة، مستلدين بروايتهما عن الثقات، يقول أبو
حيان: "وهو الصحيح بسماع ذلك من العرب، فتقول: (مَوْحَدٌ وَأُحَادٌ)
إلى (مَعَشَرٌ وَعُشَارٌ)، وحكى البناءين أبو عمرو الشيباني، وحكى أبو
حاتم ويعقوب من (أُحَادٌ) إلى (عُشَارٌ)"⁽⁵⁾.

(1) من الطويل، لساعدة بن جؤية، في ديوان الهذليين برواية (سباع) 237/1، وفي: سيبويه،
الكتاب (ذئاب) 226/3.

(2) ينظر: أبو عبيدة، مجاز القرآن 116/1.

(3) ينظر: ابن مالك، شرح عمدة الحفاظ 849/2.

(4) ينظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب 874/2.

(5) السابق 874/2.

وكذا ابن عقيل: "وقد ثبت السماع في اللفظين من واحد إلى عشرة"⁽¹⁾.

والسيوطي أيضاً: "ولا التفات إلى قول أبي عبيدة في المجاز: لا نعلمهم قالوا فوق رُبَاع، فمن عَلِمَ حجة عليه"⁽²⁾.

ومما ورد منه ما أنشده خلف الأحمر:

ومضى القوم إلى القوم	أُحَادًا وَأُنْتَا
وثلثاً ورباعاً	وخماساً فاطعتنا
وسداساً وسباعاً	وثماناً فاجتلدنا
وتساعاً وعُشَاراً	فأصبنا وأصبينا
لا ترى إلا كميّاً	قاتلاً منهم وميناً ⁽³⁾ .

حتى لو قيل: إنها مصنوعة، من وضع خلف الأحمر⁽⁴⁾، لكن لها نظائر في الكلام الفصيح مما لم يُتهم بالوضع، كقوله:

(1) ابن عقيل، المساعد 34/3.

(2) السيوطي، همع الهوامع 1/85، وينظر: دخيل الله، العدل في النحو العربي ص 37.

(3) ينظر: السيوطي، همع الهوامع 1/85.

(4) ينظر: الخفاجي، شرح درة الغواص ص 533.

ضربت خُماسَ ضربةَ عبشمى أدار سُداسَ أن لا يستقيما⁽¹⁾

وكذا قوله :

فَلَمْ يَسْتَرِيْثُوْكَ حَتَّى رَمَى تَ فَوْقَ الرِّجَالِ خِصَالاً عَشَاراً⁽²⁾

وبناء على هذا المسموع، فقد أجاز المبرد⁽³⁾ والكوفيون⁽⁴⁾،
والزجاج⁽⁵⁾، وابن يعيش⁽⁶⁾، وابن الناظم⁽⁷⁾ القياس على ما سُمِعَ
من (فُعَال ومَفْعَل) فيما لم يُسْمَع. وهو الراجح؛ لوضوح طريق القياس
فيه.

(1) من الوافر، لم أعرف قائله، ينظر: السيوطي، الهمع 84/1، والشنقيطي، الدرر اللوامع 8/1.

(2) البيت من المتقارب، للكُميت الأَسدي، ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل 1 / 177،
والبغدادي، الخزانة 1 / 170.

(3) ينظر: المبرد، المقتضب 3 / 380 – 381.

(4) ينظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب 2 / 874، والمرادي، توضيح المقاصد والمسالك 4 /
129، والسيوطي، الهمع 1 / 99.

(5) ينظر: الزجاج، ما ينصرف وما لا ينصرف. ص 59.

(6) ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل 1 / 177.

(7) ينظر: ابن الناظم، شرح الألفية ص 640.

ومنع البصريون⁽¹⁾، وابن عصفور⁽²⁾ القياس على هذه الألفاظ؛ لأن فيه إحداث ألفاظ لم تتكلم به العرب، كما أنه لم يكثر في الاستعمال كثرة توجب القياس.

وقيل: يُقاس على ما سمع من "فَعَالٍ"؛ لكثرتِه، دون "مَفْعَلٍ" لقلته⁽³⁾، وهو قول معلل له وجاهته.

3- الخروج من الشذوذ إلى الصحة.

من آثار زيادة الثقة الخروج بالحكم من الشذوذ إلى الصحة في الاستعمال، كما نرى ذلك مثلاً في صيغة التعجب، فقد اشترط فيها أن تصاغ من فعل ثلاثي مجردٍ، وشذذوا بناءً من ثلاثي مزيد فيه، كقولهم من اشتدَّ: ما أشدَّه! ومن اشتاق: ما أشوقه! ومن اختصر الشيء: ما أخصره! وهكذا دواليك.

وهناك من الأفعال حكَمَ عليها بعضهم بالشذوذ، كأنه خَفِيَ عليهم استعمال الثلاثي منها عند بعض العرب، من ذلك مثلاً: ما أفقره! وما أشهاه! وما أحياه! لاعتقادهم أن ثلاثي (افتقر، واشتهى، واستحيى)

-
- (1) ينظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب 2 / 874، والمرادي، توضيح المقاصد والمسالك 4 / 129، والسيوطي، الهمع 1 / 99.
- (2) ينظر: ابن عصفور، شرح الجمل 2 / 220.
- (3) ينظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب 2 / 874.

مُهْمَلٌ، فقد عدَّ الفارسي (ما أحياء)، من (استحيى)⁽¹⁾، وُئِيبَ لسيبويه أنه عدَّ (ما أفقره وما أغناه)، من (افتقر واستغنى)، كأنه خفي عليه (فَقِرَ)⁽²⁾، وكذلك في البناء من فَعَلَ المفعول جَعَلُوا منه قولهم: (ما أَمَقَّتُهُ، وما اشتهاه)! بناء على أنّ فعل الفاعل (مَقَّتْ، وشَهَوَ) غير مستعمل، كما ذكر سيبويه: "فكأن ما أمقته وما أشهاها على (فَعَلَ) وإن لم يستعمل"⁽³⁾.

لكن ثبت استعمال الثلاثي من هذه الأفعال عند بعض العرب، فهو قياسي بالنسبة لهم، فقد سُمِعَ (فَقُرَ، وفَقِرَ) بمعنى: (أفْتَقَرَ)، و(غَنِيَ) بمعنى (استغنى)، و(حَيِيَ) بمعنى (استحيى)، و(شَهِيَ الشيء) بمعنى (اشتهاه)، وكذلك استعملت العرب: (مَقَّتْ الرجل مقاته)، بالبناء للمعلوم إذا صار مقيتاً، أي: بغيضاً⁽⁴⁾.

وقد ذكر استعمال هذا جماعة من اللغويين، ونقلوه عن أئمة موثوق بهم، فنُقِلَ عن الأَخْفَشِ قوله: (وقالوا: ما أفقره! وما أغناه! وقد ذكر

(1) ينظر: ابن عقيل، المساعد 2/163.

(2) ينظر: ناظر الجيش، تمهيد القواعد 6/2642.

(3) سيبويه، الكتاب 4/100، وينظر: السيرافي، شرح الكتاب 4/475.

(4) المرادي، توضيح المقاصد والمسالك 2/894.

أنه يقال: فَقِرَ وَغَنِيَ⁽¹⁾، فإذا ثبت هذا وجب المصير إليه وطرح ما عداه.

وعليه فليس قولهم: (ما أفقره) من (افتقر)؛ بل من (فَقَر، أو فَقِر)، ولا: (ما أشهاه) من (اشتهى)؛ بل من (شَهَو)، ولا (ما أحياه)، من (استحيى)، بل من (حيي)، ولا: (ما أمقته) من (مُقِت)؛ بل من (مُقِت)، فليس شاذاً وإن خَفِيَ على بعضهم.

"ولا حجة في قول من خَفِيَ عليه ما ظهر لغيره، بل الزيادة من الثقة مقبولة، وقد ذَكَر استعمال ما ذَكَر جماعة من أئمة اللغة"⁽²⁾.

وقاسه ابن السراج في قوله: "فإن قلت في افتقر: ما أفقره، فحذفت الزوائد ورددته إلى "فَقِر" جاز، وكذلك كل ما كان مثله مما جاء اسم الفاعل منه على "فَعِيل"، ألا ترى أنك تقول: رجل فقير، وإنما جئت به على "فَقِر"، كما تقول: كَرُم فهو كريم، وظَرُف فهو ظريف"⁽³⁾.

والعذر لسيبويه وغيره ممن حكوا شذوذ هذه الأفعال؛ بناء على الأشهر والأفصح في استعمال هذه الصيغ بالزيادة، وليس له مجرد، كما قال ابن

(1) ينظر: أبو حيان، التذييل والتكميل 238/10.

(2) ابن مالك، شرح التسهيل 46/3.

(3) ابن السراج، الأصول في النحو 104 / 1.

سيده: " وَقَالَ سَيَّبُوَيْهَ : وَقَالُوا : افْتَقِرَ كَمَا قَالُوا : اشْتَدَّ ، وَلَمْ يَقُولُوا : فَفَقْرٌ ، كَمَا لَمْ يَقُولُوا : شَدَّدَ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ بِغَيْرِ زِيَادَةٍ " (1).

ولهذا أنكر أبو حيان وبالغ في النكير على ابن مالك إثباته ما لم يثبتته سيبويه (فقر، وغني، وشهو، وحيي)، ووصف ابن مالك بالتبجح؛ وأن ما لم يثبتته سيبويه جدير بأن يطرح، وأنه لا خير فيما لم يسمعه سيبويه؛ لأن سيبويه إنما ينقل فصيح اللغة ومستعملها لا شاذها، فالذين قالوا: ما أقره! تكون لغتهم افتقر، لا فقر ولا فقر، ونظر ذلك بحكاية فتى لأبي الأسود: "إنه قد وقع إليّ حرفٌ من اللغة لم يصل إليك، ولا عرفته"، فقال له أبو الأسود: "لا خير فيما لا يعرفه أبو الأسود" (2).

وما ينبغي لأبي حيان ذلك، فقد اشتهر ابن مالك بسعة اطلاعه على لغات العرب، وإمامه بالفرائد والغرائب، وما أثبتته ابن مالك إنما أثبتته غير مقيد بندور، فيحمل على إطلاقه حتى يدل دليل على الندور، أو أنه لغة لبعض لا يستعملها الباقون، ومن هنا قال بعض المحققين في مسألة من مسائل التعجب: "إثبات أنهم تعجبوا من فعل ما بأن يُسمع

(1) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم 6 / 379.

(2) ينظر: أبو حيان، التذليل والتكميل 10 / 238.

التعجب منه هينٌ سهلٌ، وأما نفي أنهم لا يتعجبون منه بأن لم يُسمع صَعْبٌ عسيرٌ شاقٌ، إلا على إمامٍ موثوقٍ به" (1).

ومن صور زيادة الثقات فيما يتعلق بالأبنية أيضاً ما يلي :

- أثبت سيوييه في الكلام (فعلت تفعل) - بضم العين في الماضي وفتحها في المضارع - وهو (كُدت تكاد). الكتاب 40/4.
- زاد سيوييه في الكلام (إنفعلا)، وهو (إنقحل)، ولم يحك في الصفات غيره. الكتاب 247/4، والصحاح (ق ح ل) 1799/5.
- وزاد أيضاً (فُعاعِلا) صفة، وهو (سُخاخين)، ولم يأت بغيره. الكتاب 254/4، والصحاح (س خ ن) (5/2134).
- وأثبت سيوييه في الكلام (فُعِلا) في أبنية الاسم، مثل (إِيل). الكتاب 235/3، 244/4.
- وكذا في قلب حرف العلة الواقع بعد ألف الجمع - مطلقاً - همزة. حيث زاد سيوييه الياءين والمختلفين (ياءٌ وواوًا، أو واوًا وياءٌ) على الواوين؛ لاستثقال الياءين والمختلفين كاستثقال الواوين. الكتاب 369/4، والتبصرة والتذكرة: 898.
- وذكر ابن عصفور مما لحقته أربع زوائد (فُعُلُعان)، ولم يجئ منه إلَّا كُدْبُدبان. حكاهما الثقات. الممتع الكبير ص: 102.

(1) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 4/394.

- زاد المازني في قلب الواو الواقعة أولاً همزة إذا كانت مكسورة، نحو: (إشاح، وإفادة) في: (وشاح ووفادة). المنصف شرح كتاب التصريف ص: 228-229، وشرح الشافية للرضي 78/3.
- زاد المازني في تثنية (حمراء) حمراء. ان. شرح المفصل 203/3.

المبحث الثاني: من صور الاحتجاج بزيادة الثقة في التراكيب

أ- إلغاء العمل.

هذه الصورة تتعلق بإلغاء عمل (إذن) مع استيفاء الشروط؛ بناء على ما نقله الثقات، وبيان ذلك أن (إذن) لا تنصب المضارع إلا بشروط معلومة: أن يكون المضارع بعدها مستقبلاً، وأن تكون مصدرية، وألا يفصل بينها وبين الفعل فاصل -غير القسم-، وقد جمعها ابن مالك في قوله:

وَنَصَبُوا بِإِذْنِ الْمُسْتَقْبَلِ إِنْ صُدِّرَتْ وَالْفِعْلُ بَعْدَ مُوَصَّلًا⁽¹⁾.

ومفاد قول ابن مالك: ونصبوا... القطع بإعمالها إذا توافرت فيها هذه الشروط، ولا يجوز إلغاؤها، وهو ما يراه الكوفيون إلا ثعلباً، فلم يُجز

(1) ابن مالك، الألفية ص 57. والمرادي: توضيح المقاصد والمسالك 3/1238.

أحد منهم إهمالها إذا توافرت فيها شروط الإعمال، ومنعوا رفع المضارع بعدها⁽¹⁾.

وقد حكى البصريون مع هذه الشروط النصب على الإعمال والرفع على الإلغاء، ووافقهم ثعلب في ذلك، وعليه فتكون هذه الشروط مجوّزة وليست مُوجبة، ودليلهم في ذلك ما حكاه سيبويه عن عيسى بن عمر: "أَنَّ نَاسًا مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: إِذْنُ أَفْعَلُ ذَاكَ، فِي الْجَوَابِ -يعني مع اجتماع الشروط- فأخبرت يونس بذلك، فقال: لا تُبْعِدَنَّ ذَا. ولم يكن لِيُرْوِيَ إِلَّا مَا سَمِعَ، جَعَلُوهَا بِمَنْزِلَةِ (هَلْ، وَبَلْ)"⁽²⁾.

صحيح أن إغائها مع استيفاء شروطها لغة ضعيفة، على خلاف ما عليه جمهور العرب، ولذلك قال ابن مالك: "ويُنصب غالباً بـ (إذن)"⁽³⁾.

وحكاية سيبويه تدل على قلته؛ إذ لم يحفظه يونس، وقال له: لا تبعدن ذا، ولم يكن لِيُرْوِيَ إِلَّا مَا سَمِعَ، وهذا يدل على ضعف هذه اللغة في

(1) ينظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب 1651/4.

(2) سيبويه، الكتاب 16/3.

(3) ابن مالك، تسهيل الفوائد ص 230.

القياس وقتلتها في السماع، ولهذا لم يبين ابن مالك عليها على عادته في البناء على الشهير من اللغات⁽¹⁾.

وأنكرها الكسائي والفراء؛ على اتساع حفظهما، وأخذهما بالشاذ والقليل⁽²⁾، وحكم عليها المالقي بالشذوذ الذي لا يلتفت إليه⁽³⁾.

غير أن رواية الثقة مقبولة، والله در المرادي حين قال: "إلغاء (إذن) مع استيفاء الشروط لغة نادرة، حكاها عيسى وسيبويه، ولا يقبل قول من أنكرها"⁽⁴⁾.

وقد روي بالوجهين: الإلغاء والإعمال في الحديث (إذن يخلف يا رسول الله)⁽⁵⁾.

بل إن القول بإلغاء عملها يوافق قياس النحويين في الحروف؛ لأنها غير مختصة، وإنما أعملها الأكثرون حملاً على "ظن"؛ لأنها مثلها في جواز

(1) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 6 / 23.

(2) ينظر: السيوطي، همع الهوامع 2 / 376.

(3) ينظر: المالقي، رصف المباني ص 153.

(4) ينظر: المرادي، الجنى الداني ص 363.

(5) ينظر: مسلم، المسند الصحيح 1 / 122 ح 138، والشاطبي، المقاصد الشافية 6 / 23،

وذكر القسطلاني في إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري 9 / 394: "والفعل هنا في الحديث إن

أريد به الحال فهو مرفوع، وإن أريد به الاستقبال فهو منصوب، وكلاهما في الفرع كأصله".

تقدّمها على الجملة، وتأخرها عنها، وتوسطها بين جزأيهما، كما حُمِلت "ما" على "ليس"؛ لأنها مثلها في نفي الحال⁽¹⁾.

ب- زيادة وجه إعرابي غير المشهور.

قد تتعدد وجوه الإعراب في تركيب ما؛ بناءً على نقل الثقات، ومن ذلك مثلاً:

-الإتمام في (هن).

مما هو معلوم أن الأشهر في الأسماء الستة لغة الإتمام، فالقصر، ثم النقص، وهذا في (أب، أخ، حم)، أما (هن) فالفصيح فيها النقص، وهو الأكثر استعمالاً، فتعرب بالحركات، سواء أضيفت أو أُفردت، كما في قوله عليه الصلاة والسلام: "من تَعَزَّى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهنِ أبيه ولا تَكُنُوا"⁽²⁾، وفي المثل: "من يَطُلْ هنُ أبيه ينتطق به"⁽³⁾.

وقول الشاعر:

(1) ينظر: ابن الناظم، شرح الألفية ص 671، والقرشي، مسائل (إذن) ص 432.

(2) ينظر: النسائي، السنن الكبرى 8/ 136 ح: 8813.

(3) معناه: من كثر إخوته تقوى بهم، ينظر: الميداني، مجمع الأمثال 2/ 300.

رُحِتَ وفي رِجْلِكَ مَا فِيهِمَا ... وَقَدْ بَدَأَ هُنْكَ مِنَ الْمُنْزَرِ (1).

وهذه اللغة في (هَنْ) مع كونها أكثر استعمالاً هي أفصح قياساً؛ وذلك لأن ما كان ناقصاً في الأفراد، فحقه أن يبقى على نقصه في الإضافة، نحو (يد) أصلها (يَدِي)، فحذفوا لامها في الأفراد وهي الياء، وجعلوا الإعراب على ما قبلها، فقالوا: هذه يدٌ، ثم لما أضافوها أبقوها محذوفة اللام، فقالوا: (يد زيدٍ)، فيجري (هَنْ) مجرى (يدٍ) في ملازمة النقص، إفراداً، وإضافةً، وفي إعرابه بالحركات (2).

وقد رأى الفراء (3) - وتبعه الزجاجي والسهيلي (4) - أن كلمة (هَنْ) لم يستعملها العرب بالإتمام ولا بالقصر، وإنما استعملوها بالنقص، وبناء على هذا، فالأسماء عندهم خمسة، لا ستة.

(1) من السريع، نسبه ابن الشجري (الأمالي 235/2) للفرزدق، وهو في: سيبويه، الكتاب 203/4 بلا نسبة، والشاهد فيه قوله: "هناك" على إعرابه بالحركات مع الإضافة، وأصله: هُنْكَ بالضم، وسكَّنَ النون تشبيهاً بـ "عُضُدٌ" وهي لغة. ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل 148/1.

(2) ينظر: ابن هشام، شرح شذور الذهب ص 55.

(3) ينظر: لم أقف على رأي الفراء في معاني القرآن، وينظر: أبو حيان، التذييل والتكميل 1/163، وابن هشام، تخلص الشواهد ص 63.

(4) ينظر: الزجاجي، الجمل في النحو ص 3، والسهيلي، نتائج الفكر ص 98.

وربما تَبِعَهُمُ ابْنُ مَالِكٍ ، فلم يستعمل (هنوك) في النظم ، لكن في تصريحه بأن النقص فيه أحسن من الإتمام إشارة إلى قلة الإتمام⁽¹⁾ ، واستعملها الحريري في الملحّة :

تُمُّ هُنُوكَ سَادِسُ الْأَسْمَاءِ ... فَاحْفَظْ مَقَالِي حِفْظَ ذِي الدِّكَاةِ⁽²⁾

وإنكار الفراء له - إن صح ما نُقِلَ عنه - غير مقبول ، وهو محجوج بما حكاه سيبويه عن العرب من الإتمام⁽³⁾ .

قال سيبويه في باب الإضافة: " واعلم أنّ من العرب من يقول: هذا هنوك ، ورأيت هناك ، ومررت بهنيك ، ويقول: هنوان ، فيجريه مجرى الأب"⁽⁴⁾ .

فهذا دليل على أن العرب الفصحاء استعملوا كلمة (هَنُ) على لغة التّمَام ، وربما لم يسمعه الفراء ؛ لقلتها وعدم شهرتها ، ولما لم يكن ذلك بالمشهور في كلام العرب لم يُعَدَّهُ كثيرٌ من النحويين منها ، لكن سيبويه

(1) ينظر: ابن عقيل ، شرح ألفية ابن مالك 1 / 49 .

(2) الحريري ، ملحّة الإعراب ص 16 ، وينظر: الحازمي ، فتح رب البرية في شرح نظم الأجرومية ص 136 .

(3) ينظر: الأشموني ، شرح الألفية 1 / 50 .

(4) سيبويه ، الكتاب 3 / 360 .

حكى (هنوك)، حتى وإن كان قليلاً، فليُنَبِّه عليه، "ومن لم ينَبِّه على قلته فليس بمصيب، وإن حظي من الفضائل بأوفر نصيب"⁽¹⁾.

والأصح - رغم قلته - أن يُعَدَّ منها، وعليه، فيكون له استعمالان:

أحدهما: أنه يجري مجرى (أب، وأخ، وحم) في الإتمام، كقولهم: هذا هنوك، ورأيت هناك، ومررت بهنيك).

والآخر: وهو الأفصح والأشهر، أن يكون مستلزم النقص جاريًا مجرى (يدٍ ودمٍ) في الإضافة، وغيرها، والنقص في (هن) أحسن من الإتمام، والإتمام جائز، لكنه قليل جدًا⁽²⁾.

-إعراب العلم المركب المزجي.

المركب المزجي إذا لم يكن محتوماً بد(ويه)، ك (بعلبك، وحضرموت)، فيه لغتان مشهورتان⁽³⁾:

(1) ابن مالك، شرح التسهيل 1/ 44، وينظر: أبو حيان، التذييل والتكميل 1/ 163.

(2) ينظر: ابن الناظم، شرح الألفية ص 19، وابن عقيل 1/ 49.

(3) ينظر: سيبويه، الكتاب 3/ 296.

إحداهما: وهو الأفصح، أن يُبنى صدره، وهو الاسم الأول على الفتح، ويعرب عجزه إعراب الممنوع من الصرف، فتقول: (هذه بعلبك، ورأيت بعلبك، ومررت بعلبك).

أما الفتح في الصدر، فوجهه أن عجزه واقع موقع تاء التانيث، حيث نُزِلَ من الصدر منزلة تاء التانيث، في فتح ما قبلها وجريان حركات الإعراب عليها.

وأما وجه المنع من الصرف، فلا اجتماع فرعية المعنى بالعلمية، وفرعية اللفظ بالتركيب.

ثانيتها: أن يُعرب صدره بالحركات ويُجرّ عجزه بالإضافة؛ تشبيهاً بالمركب الإضافي، فيُعرب الجزء الأول بحسب العوامل، ويُجرّ الثاني بالإضافة، فإن كان العجز مصروفاً نُون، نحو (بعل بك)، فلا علة في (بك) تمنعه من الصرف، وإن لم يكن مصروفاً أُعربَ إعراب ما لا ينصرف، نحو (رام هرمز)، ففي (هرمز) العلمية والعجمة⁽¹⁾.

وهناك في العلم المركب المزجي لغة ثالثة، نقلها الأثبات، قليلة ورود والذويوع، حتى إن بعضهم أنكروها، وهي أن يُبنى الجزءان على الفتح - ما لم يعتل الأول - تشبيهاً له بخمسة عشر، فتقول: (هذه بعلبك،

(1) ينظر: الجرجاني، المقتصد ص 1037.

ورأيت بعلبك، ومررت ببعلبك)، ولا حجة في إنكارها؛ لنقلها عن الثقات (1).

وقد نسب ابن عقيل وأبو حيان هذه الزيادة إلى ابن مالك (2).

-التسكين في (مع) بين اللغة والضرورة.

المشهور في (مع) فتح العين، وهو فتح إعراب، وكان حقه البناء؛ لشبهه بالحروف في الجمود المحض، وهو لزوم وجه واحد من الاستعمال، والوضع الناقص؛ إذ هي على حرفين بلا ثالث، ولفرط إبهامها كـ (لن، وحيث)، إلا أنها أُعربت في أكثر اللغات، ونُصبت على الظرفية لمشابتها (عند) في وقوعها خبراً، وصفةً، وحالاً، وصلةً، فتصرفوا فيها على حدّ تصرفهم في "عند"، فيقولون: "معي مال"، كما يقال: "عندي مال"، فأعربت كما أعربت (عند) (3).

-
- (1) ينظر: المرادي، توضيح المقاصد والمسالك 3/ 1204، والأشموني 3/ 152، والسيوطي، همع الهوامع 1/ 282.
- (2) ينظر: ابن عقيل، المساعد 1/ 127، وأبو حيان، التذليل والتكميل 2/ 315.
- (3) ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل 2/ 144.

وعلى أن الفتحة إعراب يكون الاسم (مع) ثنائي اللفظ في حال الإضافة والإفراد، وهو مذهب سيويوه والخليل⁽¹⁾.

ويرى يونس والأخفش أن الفتحة هذه كالفتحة التي تكون على الاسم المقصور (فتى)؛ لأنها حين أُفردَ رُدَّ إليها لامها المحذوفة، فصار اسماً مقصوراً، كأن هذه الحركة جبرٌ له وِعوضٌ عن الإضافة⁽²⁾.

والصحيح ما ذهب إليه سيويوه والخليل؛ لأن الأصل أن المحذوف الآخر لا يُرَدُّ، لا في حالة الإفراد ولا في حالة الإضافة، وذلك نحو (يدٍ ودمٍ وحرٍ)، وقد رُدَّ بعضها في حالة الإضافة، نحو (أب وأخ)، وأما أن يُرَدَّ حالة الإفراد ولا يُرَدُّ في الإضافة، فلا يوجد له نظير سوى هذا الذي فيه الخلاف، فَحَمَلٌ (معاً) على ما يوجد له نظير أولى من حمله على ما لا نظير له⁽³⁾.

وقد ورد البناء على السكون، كقول القائل:

وريشي منكم وهواي معكم ... وإن كانت زيارتكم لِمَا⁽⁴⁾.

-
- (1) ينظر: سيويوه، الكتاب 3/ 286-287، والشيخ خالد، التصريح 716/1.
 (2) ينظر: ابن مالك، شرح التسهيل 2/ 293، وناظر الجيش، تمهيد القواعد 4/ 2011.
 (3) ينظر: أبو حيان، التذيل والتكميل 81/8.
 (4) من الوافر، للراعي في ملحقات ديوانه ص 331، وسيويوه 287/2.

وتسكين عينه لغة، كأن أصحابها ألغوا جبره بالحركة في حال الأفراد⁽¹⁾، ولم يثبت عند سيبويه أنه لغة، فذهب إلى أن تسكين العين ضرورة⁽²⁾.

والراجح أنها لغة، رواها الكسائي ونسبها إلى ربيعة وغنم، فيقال على لغتهم: (ذهبت مع أخيك، ومع ابنك)، بالسكون قبل الحركة، وبالكسر قبل السكون، ولولا الكسر قبل السكون لأمكن أن يقال: إن السكون سكون تخفيف، لا سكون بناء⁽³⁾.

وهي مع سكونها اسم، خلافاً لمن ذهب إلى أن الساكن العين حرف، كأبي جعفر النحاس، وابن يعيش، والمالقي، ونسبه ابن الشجري للفارسي⁽⁴⁾، وحجتهم في ذلك أنها لما كانت على حرفين، ومع

(1) ينظر: ناظر الجيش، تمهيد القواعد 4/2012، وأبو حيان، ارتشاف الضرب. ص

1457، والمرادي، الجنى الداني ص305.

(2) ينظر: سيبويه، الكتاب 3/287، والشاطبي، المقاصد الشافية 4/128.

(3) ينظر: ابن مالك، شرح التسهيل 2/241.

(4) ينظر رأي ابن النحاس في: إعرابه 3/146، وابن يعيش في شرح المفصل 2/143،

والمالقي في رصف المباني: 329، ورأي الفارسي في أمالي ابن الشجري 1/374.

سكونها أشبهت حروف المعاني (بل وقد، وهل) ⁽¹⁾، وزعم النحاس أن إجماع النحويين منعقد على حرفيتها ⁽²⁾.

وقد ردّ هذا وذاك؛ أما حرفيتها، فالمعنى مع الحركة والسكون واحد، فلا سبيل إلى الحرفية؛ إذ لا يثبت ذلك فيها إلا بدليل، والأصل عدمه، وقد ثبتت الاسمية مع الحركة باتفاق، فيستصحب الأصل حتى يرد ما يخرج عنه، وهذا قد يعارض بالسكون، فإنه لا يصح في اسم معرب سكون في التركيب بغير موجب ⁽³⁾.

ولم ينعقد الإجماع على حرفيتها، كما ذكر ابن النحاس؛ لأنّ كلام سيبويه مشعرٌ بلزوم الاسمية على كل حال، وأن تسكينها في قول الشاعر اضطرار، قال: "وسألت الخليل عن (معكم، ومع) لأيّ شيء نصبتها؟ فقال: لأنها استعملت غير مضافة اسماً، كجميع، ووقعت نكرة، وذلك قولك: (جاءاً معاً وذهباً معاً، وقد ذهب معه، ومنّ معه)، صارت ظرفاً، فجعلوها بمنزلة (أمام وقدام)، قال الشاعر، فجعلها كهل حين اضطر" ⁽⁴⁾.

(1) ينظر: ابن الشجري، الأمالي 2/285.

(2) ينظر: النحاس، إعراب القرآن 3/146.

(3) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 4/128.

(4) سيبويه، 3/287.

فتضمن كلامه أنها اسم على كل حال ، فاسميتها مع تسكين عينها باقية -على الأصح- عند أكثرهم ؛ لأن معناها معربة ومبنية واحد⁽¹⁾.

ج- تعدية (عَلِمَ) العرفانية بالهمزة والتضعيف.

الأصل في (عَلِمَ) تعلقها بالنسب الخبرية ، وهي المتعدية إلى مفعولين ، وقد ترد بمعنى العرفان ، متعلقة بالمفرد ، فتتعدى إلى واحد ، كقوله تعالى : (لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا) (النحل : 78).

وكذا الحال في (رَأَى) البصرية ، فإنها تتعدى إلى واحد ، نحو : رأيت زيداً ، بمعنى : أبصرته وشاهدته.

وذكر ابن مالك أن (عَلِمَ) العرفانية و(رَأَى) البصرية إذا أدخل عليهما الهمزة تعدياً إلى مفعولين ، فتقول : أريت زيداً الهلال ، أي : أبصرته إياه ، وأعلمت زيداً الخبر ، أي : عرّفته إياه ، قال في الألفية :

وإن تعدياً لواحد بلا ... همز فلاثنين به توصلاً⁽²⁾

(1) ينظر : ابن مالك ، تسهيل الفوائد ص 98 ، وأبو حيان ، التذليل والتكميل 79 / 8 ، وابن

هشام ، مغني اللبيب ص 439.

(2) ابن مالك ، الألفية ص 24 ، وينظر : الأشموني 381 / 1.

واعترضه بعض النحويين في (عَلِمَ) بأن (عَلِمَ) بمعنى: عَرَفَ، إنما حُفِظَ نقلها إلى اثنين بالتضعيف لا بالهمزة، نحو: (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا) (البقرة: 31)، وقد نقل لنا هذا المرادي، وابن هشام، والشيخ خالد⁽¹⁾.

ولعل المعترضين استندوا في اعتراضهم على أن السماع ورد بالتضعيف لا بالهمزة في تعدية (عَلِمَ) كما سبق، أما (رَأَى) فقد ورد السماع بالهمزة، كما في قوله تعالى (مِنْ بَعْدِ مَا أَرَأَيْتُمْ مَا تَحْبُونَ) (آل عمران: 152)، ف(كَم) المفعول الأول و(ما تحبون) المفعول الثاني، فلمَّا لم يُوجَد سماع في (عَلِمَ) أنكروا نقلها بالهمزة.

وقد ذكر الشيخ خالد نقلًا عن الشاطبي "أنه سَمِعَ في (عَلِمَ) نقلها بالهمزة إلى اثنين؛ بناءً على أن السماع في المتعدي كثير، وذكر أمثلة منها: عَلِمَ الشيء وأعلمته إياه، أي: عرفته إياه"، فسقط قول المعترض بأنه إنما حُفِظَ نقلها بالتضعيف لا بالهمزة، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ، ولا حاجة إلى دعوى القياس مع وجود السماع"⁽²⁾.

(1) ينظر: المرادي، توضيح المقاصد والمسالك 1/ 572، وابن هشام، أوضح المسالك 2/

75، والشيخ خالد، التصريح 1/ 391.

(2) الشيخ خالد، التصريح 1/ 391، وينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 2/ 521-522.

د- تركيب التنازع عند الفراء.

من أثر زيادة الثقات أن يتعدد النقل عن العالم في المسألة الواحدة، فينقل عنه الثقةُ خلاف المشهور من مذهبه.

من ذلك مثلاً: النقل عن الفراء في التنازع، إذا احتاج العامل الأول إلى مرفوع، نحو: "ضربني وضربتُ قومك"، فالمشهور في النقل من مذهب الفراء إعمال الأول؛ لأن في إعمال الثاني أحد محذورين:

إما الإضمار قبل الذكر، بأن يكون في العامل الأول فاعلٌ مضمراً، دل عليه المذكور، وحمله على ذلك خلوُّ الفعل الأول من فاعل في اللفظ.

وإما حذف الفاعل، وهذا غير معهود في كلامهم ولا جائز في مذاهبهم؛ لاستحالة أن يخلو فعل من فاعل.

وعليه، فلا يجوز عند الفراء إعمال الثاني مع احتياج الأول إلى مرفوع، إلا أن يتساوى العاملان في الرفع، نحو: (قام وقعد زيد)، فيكون الاسم مرفوعاً بهما؛ لما يترتب عليه أحد المحذورين السابقين⁽¹⁾.

وهذا المنقول عن الفراء من إعمال الأول ومنع إعمال الثاني هو المشهور عنه، عند جمهور النحويين، ولذا قال ابن النحاس: "لم يرو أحد من

(1) ينظر: ابن عصفور، شرح الجمل/1/617.

العلماء المتقدمين -فيما علمت- في مثل هذه المسألة عن الفراء، إلا إيجاب إعمال الأول" (1).

ونقل ابن مالك - وتبعه ابن هشام - عن الفراء قولاً آخر في المسألة لتصحيحها، هو أنه يجيز إعمال الثاني في الظاهر، ويُضمر في الأول ضميراً بارزاً بعد الثاني ومعموله؛ فراراً من الإضمار قبل الذكر، فتقول مثلاً: (ضربني وضربت زيدا هو)، و(ضربني وضربت الزيدين هما)، و(ضربني وضربت قومك هم)، و(قام وضربت أخويك هما) (2).

وهذا الذي حُكي عن الفراء لم يوجد منصوصاً عنه هكذا، إنما يكون عنه المنع بإطلاق، قال ابن النحاس: "ولم أقف على هذا النقل عن الفراء من غير كلام ابن مالك، وهو الثقة فيما ينقل" (3).

وإعمال الثاني مع الإضمار في الأول ضميراً بارزاً منفصلاً - الذي تفرد ابن مالك بنقله عن الفراء - مردود؛ لأن الأصل في الضمير الاتصال ما لم يعرض له ما يوجب الانفصال، وقد التزمت العرب في الفاعل إذا كان ضميراً الاتصال ما لم يعرض مانع منه، والموانع منه محصورة

(1) ابن النحاس، التعليقة على المقرب ص 391.

(2) ينظر: ابن مالك، شرح التسهيل 174/2. وابن هشام، مغني اللبيب ص 635.

(3) ينظر: ابن النحاس، التعليقة على المقرب ص 391، وناظر الجيش، تهيد القواعد 4/

مذكورة، وهذا ليس منها، وإذا لم يكن منها، فلا بد من الرجوع إلى الأصل من الاتصال، وإلا قد خرجنا عن التزام ما التزمته العرب⁽¹⁾.

والإضمار قبل الذكر الذي جعل الفراء يفرّ منه بإعمال الأول، له نظير يُحمل عليه، فليس بمحذور، وهذا مذهب سيويه والبصريين في المسألة⁽²⁾.

وهو الصحيح لوجود النظر، وأما مذهب الفراء، فمُخالفٌ للمسموع عن العرب.

ومما ورد ما يَعُضدُ قول سيويه والبصريين قول القائل:
جَفُونِي وَلَمْ أَجِفْ الْأَخْلَاءَ إِنِّي⁽³⁾

فقد ورد إعمال الثاني من غير انفصال للضمير في العامل الأول (جفوني)، وهذا دليل على أن الإضمار قبل الذكر في هذا الباب ثابت عن العرب، وقد ورد في شواهد أخرى غير هذا⁽⁴⁾، وقد سمعه سيويه

(1) ينظر: الشاطبي، المقاصد الشافية 3/197.

(2) ينظر: سيويه 1/79، والمرادي، توضيح المقاصد والمسالك 2/638.

(3) من الطويل، لم يُنسب لأحد، وعجزه: لِعَبِيرِ جَمِيلٍ مِنْ خَلِيلِي مُهْمَلٌ. ينظر: ابن مالك،

شرح الكافية الشافية 2/645، والعيني، المقاصد النحوية 3/1018.

(4) تنظر الشواهد في: سيويه 1/77، والأشموني 1/458، والعيني، المقاصد النحوية

عن العرب، وأثبت ذلك في قوله: " إذ كانوا يقولون: "ضربوني وضربتُ قومك"⁽¹⁾؛ لأن هذا الإضمار وإن كان متأخراً، فرتبه التقديم؛ فليس إضماراً قبل الذكر في الحقيقة.

ولعل ما نقله عنه ابن مالك إنما هو فهمٌ فهمه، لا أنه يروي نص كلامه، وفي هذا تبرئة للفراء من الوقوع في مثل هذا القول المردود.

وأما المشهور عن الفراء من إعمال الأول فمُشكَلٌ؛ لما يترتب عليه من الفصل بين العامل ومعموله بأجنبي.

ورأي سيويه في إعمال الثاني أولى، حتى وإن ترتب عليه الإضمار قبل الذكر في: (ضربوني وضربت قومك)؛ لأنه وإن كان خارجاً عن الأصول- إذ حق الضمير أن يكون بعد المذكور⁽²⁾- مُجمَعٌ على جوازه في بعض المسائل⁽³⁾، فليجزُ في باب التنازع قياساً على تلك المسائل، لذا يقول الشاطبي: " وما أشبه ذلك مما يكون مفسراً لضمير فيه متأخراً، فكذاك هذا الباب فلا نكير فيه. وإذا ثبت هذا، فلا موجب للمنع، إذا

(1) سيويه 1/ 89.

(2) ينظر: ابن السراج، الأصول في النحو 1/ 114.

(3) ينظر تلك المسائل في: ابن يعيش، شرح المفصل 206، وابن مالك، شرح التسهيل

169/2، واللحياني، أحوال الضمير مع مفسره. ص 200.

لم يكن المانع إلا الإضمار قبل الذكر؛ لأنه إذا كان موجوداً، فهذا مثله" (1).

- ومن صور زيادة الثقات فيما يتعلق بالتراكيب أيضاً:

- نُقل عن سيويه أنه زاد في الأفعال المتعدية على ثلاثة: نبأ، وزاد الفراء: خبر وأخبر، واللخمي: أنبأ. همع الهوامع 1/ 572.

- إجازة يونس حكاية سائر المعارف. المقتضب 2/ 308، وتوضيح المقاصد والمسالك 3/ 1350.

- عدم اشتراط المصدرية في المفعول له، عند يونس. الكتاب 1/ 387، والتصريح 1/ 509.

- أيضاً إجازة يونس إعمال (ما) الحجازية النصب في الخبر الموجب بـ (إلا) مطلقاً. شرح التسهيل 1/ 373.

- إجازة يونس نصب المبتدأ والخبر بعد (لعل). ارتشاف الضرب 3/ 1242.

- أجاز يونس إلقاء علامة الندبة على الصفة، تقول: "وازيدُ الظريفاه". الكتاب 2/ 226.

(1) الشاطبي، المقاصد الشافية 3/ 195.

- وكذا أجاز يونس إعمال حرف الجر مع الحذف، بلا عَوْضٍ. الكتاب
262/1، الأصول في النحو 2/248.

- أجاز يونس في العلم المنقوص الممنوع من الصرف للعلمية ووزن
الفعل، ك (يعيلي، ويرمى)، أو للعلمية والتأنيث المعنوي، ك (قاضي
اسم امرأة) أن تثبت ياءه ساكنة رفعاً، ومفتوحة نصبا جرّاً، وهو قول
أبي زيد، وعيسى بن عمر، والكسائي. شرح الكافية الشافية 3/
1506، وتوضيح المقاصد والمسالك 3/1225.

- زاد المازني دخول لام الابتداء في خبر (أنّ)- بفتح الهمزة. التذييل
والتكميل 5/118.

- زيادة (من) في الايجاب عند الاخفش، وهو مذهب الكسائي،
والفراء، وهشام من الكوفيين. معاني القرآن للفراء 2/256، والجنى
الداني. ص: 318.

- أجاز الأخفش اقتران الجملة الواقعة خبراً ل(كان) وأخواتها بالواو.
همع الهوامع 1/427، وحاشية الصبان 1/361.

- زيادة الباء عند الأخفش في الخبر الموجب، نحو "زيد بقائم". مغني
اللييب ص 149، والجنى الداني ص 55.

- جواز حذف همزة الاستفهام في الاختيار، إذا أمن اللبس عند الأُخْفَش، سواء كَانَتْ مَعَ (أَمْ) أو لا، إِذَا كَانَ مَعْنَى مَا حَذَفَتْ مِنْهُ لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِتَقْدِيرِهَا. مغني اللبيب ص 20.

- زاد الأُخْفَش الإبدال من ضمير المتكلم والمخاطب. معاني القرآن / 293، 294، وشرح الجمل 1/290.

- زاد الأُخْفَش قياس (فَعَالٍ) في العدل من اسم فعل الأمر الرباعي. شرح الكافية الشافية 3/1392، والتصريح 2/282.

- زاد يونس والأُخْفَش إعمال (لكنّ) إذا حُفِفت. تسهيل الفوائد ص 65، وارتشاف الضرب 1274.

- ذهب الأصمعي إلى أن (شتان) من الأفعال التي تقتضي فاعِلَيْنِ. شرح المفصل 3/23.

- إعمال صيغة المبالغة (فَعُولٍ) عند سيبويه. الكتاب 1/112-113.

- زاد الأصمعي معنى التبعض لـ (الباء). الجنى الداني ص 43.

- زاد الأصمعي معنى الشرط لـ (أنّ) المفتوحة الهمزة. همع الهوامع 136/2 - 137.

- زاد الأخفش في مسوغات الابتداء بالانكسرة أن تكون في معني الفعل،
نحو: قائم زيد. التذييل والتكميل 3 / 333.

- وقوع الضمير المتصل بعد لولا، حيث روى الثقات عن العرب لولاك
ولولاي. شرح المفصل 2 / 340.

- إعمال (فعليل) بما رواه بعض الثقات: "إن الله سميع دعاء من دعاه".
شرح الكافية الشافية 2 / 1037.

- زاد الأخفش أن من العرب من جرّ اسم الله مُقسماً به، دون جارٍ
موجود ولا عَوْض، وذكر غيره من الثقات أنه سمع بعض العرب
يقول: كلا الله لآتينك، يريد كلا والله. شرح التسهيل 3 / 199.

- تسكين ياء (أيادي سبا)، مع أن الموضع موضع نصب، لكن خفف
للتركيب فألزم السكون، كما ألزم السكون ياء معدي كرب. شرح
التسهيل 3 / 26.

- زاد الثقات لغة أخرى في الخطاب، وهي إفراء علامة الخطاب وفتحها
على كل حال، تغليياً بجانب الواحد المذكور، فتقول للرجل: "كيف
ذلك المرأة يا رجل"، بفتح الكاف كخطاب المذكور، وكذا إذا خاطبت
اثنين، أو جماعة. شرح المفصل 2 / 364.

- نقل أبو عبيدة إضمار (أن) بعد (إذن) والنصب بها، وهو أبو عبيدة،
والمنقول عن الثقات لا يُدفع. تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد 8/
4162.

- أجاز الجزم بـ (لو) في الشعر قوم، منهم الشجري، واحتج بورود
الجزم بها عن الثقات من العرب. تمهيد القواعد 9/ 4360.

- زاد السيرافي على المفاعيل الخمسة المفعول منه. شرح كتاب سيويه 2/
23، وشرح قطر الندى وبل الصدى ص 201.

- زاد الأخفش على (أعلم وأرى) في التعدي إلى ثلاثة مفاعيل:
(أظن، وأحسب، وأخال، وأزعم، وأوجد). المساعد على تسهيل
الفوائد 1/ 383.

- زاد ابن مالك على أفعال الشروع طبق، وهب. شرح الكافية الشافية
1/ 453، والمقاصد الشافية 2/ 287.

- زاد الهروي في معاني (لولا) مجيئها نافية، وبه قال ابن مالك، ونسبه
المرادي إلى الرمانى والنحاس. تسهيل الفوائد ص 244، وشرح قواعد
الإعراب/ 115 والجنى الداني ص 608.

- زاد ابن مالك في المعارف المنادى المعرف بالقصد، نحو: (يا رجل).
شرح التسهيل 1/ 115.

المبحث الثالث: من صور زيادة الثقة في الاستشهاد.

أ- الثقة، والاحتجاج بالشعر المجهول القائل.

جهالة القائل ظاهرة شهيرة في الدرس النحوي، لم تخل شواهد النحو منها، وفي مقدمتها شواهد سيبويه، فقد نُقِلَ عن الجرمي أنه نظر في كتاب سيبويه، فإذا فيه ألفٌ وخمسون بيتاً، فأما الألف فقد عَرَفَ أسماء قائلها، وأما الخمسون فلم يَعْرِفَ قائلها، وكذا نُقِلَ هذا عن المازني (1).

وأثبت الدكتور (رمضان عبد التواب) أنه عَرَفَ بعد الإحصاء أكثر من هذا العدد الذي أثبته الجرمي، حيث بلغ مائتين واثنين وأربعين شاهداً غير منسوب تماماً (2)، كما ذكر الدكتور (خالد عبد الكريم جمعة) أن شواهد الشعر مجهولة القائل في كتاب سيبويه مما لم يُهتَدَ إلى نسبتها في المصادر الأخرى مائة وثمانية (3).

غاية القول أن جهالة القائل ظاهرة معروفة منذ أول كتاب نحوي، وقد تعدد رأي النحاة في الاحتجاج بها، فالأكثرون على أنه لا يحتجّ بشعر

(1) ينظر: البغدادي، خزنة الأدب 1/ 17.

(2) ينظر: رمضان عبد التواب، البحث اللغوي عند العرب ص 90.

(3) ينظر: جمعة، شواهد الشعر في كتاب سيبويه ص 214.

ولا بنثر مجهول القائل ؛ خوفاً أن يكون لمولّد ليس في عصر الاحتجاج،
أو ممن لا يوثق بفصاحته، أو أنه مصنوع⁽¹⁾.

وقد كان هذا أصلاً عند كثير في الاعتراض على أحكام بُنيت على
شواهد لا يُعرف قائلوها، أولّ ما نلمح ذلك عند المازني أبي
عثمان⁽²⁾، ثم تلاه تلميذه المبرد⁽³⁾، والأخفش الصغير تلميذ
المبرد⁽⁴⁾، كما نرى ذلك عند السيرافي⁽⁵⁾، والأنباري⁽⁶⁾،
والعكبري⁽⁷⁾، وابن يعيش⁽⁸⁾، وأبي حيان⁽⁹⁾.

(1) ينظر: السيوطي، الاقتراح ص 123.

(2) ينظر: الزجاجي، مجالس العلماء ص 101، ومناهج جامعة المدينة العالمية، أصول النحو 1
ص 124.

(3) ينظر: المبرد، المقتضب: 132/2، والمرادي، الجنى الداني ص 113.

(4) ينظر: النحاس، عمدة الكتاب ص 200.

(5) ينظر: السيرافي، شرح كتاب سيبويه 290/5.

(6) ينظر: الأنباري، الإنصاف 345/1 مسألة 47، 435/1 مسألة 60.

(7) ينظر: العكبري، اللباب 1/400، والتبيين ص 433.

(8) ينظر: ابن يعيش، شرح المفصل 1/344.

(9) ينظر: أبو حيان، التذليل والتكميل 1/239.

وتردّد ابن هشام في حكمه ، ففي شرحه على الألفية وافق رأي الاكثرين في ردّ الاحتجاج بشعر لا يعرف قائله (1).

وفي (تخليص الشواهد) ذكر ما يخالف ذلك ؛ حيث ذكر طَعْنَ (عبد الواحد الطّراح) في الاستشهاد على وقوع اسم (عسى) مفرداً في : لا تكثرن إني عسيّتُ صائماً (2) ، بأنه بيتٌ مجهول لم ينسبه الشّراح إلى أحد فسقط الاحتجاج به.

فردّ عليه ابن هشام بأنه لو صحّ ما قاله ، لسقط الاحتجاج بخمسين بيتاً من كتاب سيوييه ، فإن فيه ألفَ بيت قد عُرف قائلوها ، وخمسين مجهولة القائلين (3).

والتحقيق أن هذه الأبيات المجهولة القائل إن صدرت من ثقة قبلت ، وإلا فلا ، وأنه لا ينبغي أن تكون مطعناً في البيت ، وإلا رددنا أبيات سيوييه التي لم يُعرف قائلها ، كما ذكر ابن هشام آنفاً ، وقد خرج كتابه إلى الناس ، ونُظر فيه وفُتِّش ، فما طعن أحد من المتقدمين عليه ، ولا ادّعى أنه أتى بشعر مُنكر ، وهذا ما ذهب إليه البغدادي ، حيث قال : "الشاهد المجهول قائله وتمتمته إن صدر من ثقة يعتمد عليه قيل ، وإلا فلا ، ولهذا

(1) ينظر : ابن هشام ، أوضح المسالك 1 / 13.

(2) من الرجز ، صدره : أَكْثُرَتْ فِي الْعَدْلِ مُلِحًا دَائِمًا ، قيل : إن قائله رؤبة بن العجاج ، وقيل :

مجهول. ينظر : العيني ، المقاصد النحوية 2 / 678.

(3) ينظر : ابن هشام ، تخليص الشواهد ص 314.

كانت أبيات سيبويه أصح الشواهد اعتمد عليها خَلَفٌ بعد سلف، مع أن فيها أبياتا عديدة، جُهَل قائلوها وما عيب بها ناقلوها" (1).

وسَلَفُه في هذا ما ذهب إليه ابن النحاس في تعليقه، حيث يقول: "والجواب أن هذا البيت لا يعرف قائله، ولا أوله، ولم يذكر منه إلا هذا، ولم ينشده أحد ممن وثق في اللغة، ولا عَزِيَّ إلى مشهور بالضبط والإتقان" (2).

فانظر إلى قوله: (ولم ينشده أحد ممن وثق في اللغة ولا عزي إلى مشهور بالضبط والإتقان) دليل على قبول البيت المجهول إذا صدر عن ثقة، وبه اهتدى البغدادي في حكمه السابق، ولهذا قُبِلَت شواهد سيبويه لصدورها عن ثقة، وهذه الشواهد كانت معلومة أيضاً لدى شيوخه يونس والخليل وغيرهم، وكان يعرضها عليهم بدليل قوله: وسألت الخليل عن قوله، وهو لرجل من بني أسد... (3)، وسألت الخليل عن قول الشاعر، لبعض الحجازيين (4) ... ولم ينكرها أحد منهم.

(1) البغدادي، خزنة الأدب 1 / 16.

(2) ابن النحاس، التعليقة ص 220.

(3) سيبويه 2 / 149.

(4) السابق 3 / 54.

وعدم نسبته إلى قائلها، إما لثقته في صدق مَنْ نقلها عنهم، وفي دقتهم وتحريمهم وتثبتهم، وإما لعلمه بقائلها وقت إنشادها⁽¹⁾، والواجب كون الشاهد معروف القائل حال الاستشهاد به، وطروء الجهالة بقائله بعد ذلك لا يضر في ثبوت ما ثبت به حال معرفته⁽²⁾.

وعليه فلا ينبغي أن تكون جهالة القائل مطعناً في قبول الشاهد، ما دام ثبت عن الثقات الأثبات؛ لأنه تأكد لديهم أنه في عصر الاحتجاج، وأنه ممن يحتج بشعره زماناً ومكاناً؛ إذ العلة من ردّ الشعر المجهول؛ مخافة أن يكون الشعر لمولّد، أو ممن لا يوثق بفصاحته، فإذا تأكد ما يخالف ذلك، فلا مانع من الاحتجاج به لصدوره عن الثقة الثبّت⁽³⁾.

ب- الثقة، والاحتجاج بالشعر المتعدد الرواية.

من الظواهر المتعلقة بشواهد النحو تعدد رواية البيت، فكثيراً ما يلقى المطالع في كتب النحو الشاهد يُروى بروايات متعددة، وكل واحدة من

(1) ينظر: جمعة، شواهد الشعر في كتاب سيبويه ص 179، 180.

(2) ينظر: مناهج جامعة المدينة العالمية، أصول النحو ص 128.

(3) ينظر: بريكان، ملخص رسالة المعايير النقدية في ردّ شواهد النحو الشعرية. ص 1051 مجلة جامعة أم القرى للعلوم الشرعية واللغة العربية وآدابها ج 15 عدد 26 صفر 1424هـ.

هذه الروايات قد تُثبت قاعدة وقد تنفيها، وقد تؤيد رأياً، وقد تعارضه⁽¹⁾.

وقد بلغت عناية المبرد بالتقعيد وتشدده في المسموع فيما يتعلق بقبول الرواية عن العرب أنه كان يطعن في رواية الأشعار التي لا تتفق مع مقاييسه، حتى لو وردت عن سيبويه⁽²⁾.

والإنصاف – كما قرر الرضي – أن الرواية لو ثبتت عن ثقة لم يجز ردّها وإن كانت هناك رواية أخرى⁽³⁾، فكيف إذا كانت واردة عن سيبويه؟ وهو الثقة فيما يروي وينقل، وهو أوثق من أن يُتهم فيما رواه⁽⁴⁾.

كما كان للبصريين ردّ لبعض شواهد الكوفيين التي لا تتفق مع مقاييسهم؛ بناءً على أنها رويت برواية أخرى، كما هو منثور في كتب الخلاف النحوي⁽⁵⁾.

(1) ينظر: محمد عيد، الاستشهاد والاحتجاج باللغة ص 163.

(2) ينظر: شوقي ضيف، المدارس النحوية ص 131.

(3) ينظر: الرضي، شرح الكافية 1/83.

(4) ينظر: البغدادي، خزنة الأدب 2/364.

(5) ينظر: الأنباري، الإنصاف. المسألة 41، 54، 63، 70، 77، 81، 120.

"والإنصاف يقتضي تقرير الروائيتين، ولا يُدفع إحداهما بالأخرى" (1).

وسأضرب مثلاً واحداً للتدليل على إنكار المبرد على سيبويه بعض رواياته، هو قول المزار الأسدي:

أنا ابنُ التاركِ البكرىِّ بشرٍ... عليه الطيرُ ترقُّبه وقوعاً (2)

وهو من شواهد سيبويه، ورواه بجر (بشر)، قال عَقَبَه: "سمعناه ممن يرويه عن العرب، وأجرى (بشراً) على مجرى المجرور، لأنَّه جعله بمنزلة ما يُكفُّ منه التنوين" (3).

وهو محل الاستشهاد على هذه الرواية، فإنَّه عطفُ بيان عن (البكري)، ولا يصح أن يكون بدلاً منه؛ لأنَّه لو كان بدلاً -والبدل على نية تكرار العامل- لكان (التارك) في التقدير داخلاً على (بشر)، واسم الفاعل المقترب (أل) لا تصح إضافته إلا إلى ما فيه (أل) أو ما أضيف إلى ما فيه (أل)، فلا يجوز (التارك بشر)؛ كما لا يجوز (الضارب زيد) (4).

(1) ابن مالك، شرح الكافية الشافية 1/ 119.

(2) من الوافر، في ديوانه ص 465، وسيبويه 1/ 181، وابن السراج، 1/ 135.

(3) الكتاب 1/ 181.

(4) ينظر: الزمخشري، المفصل ص 160، وابن مالك، شرح الكافية الشافية 2/ 1196،

والعيني، المقاصد النحوية 4/ 1608.

وغلّطه المبرد، فكان لا يميز الجر في الاسم الثاني عطفًا كان أو بدلًا،
ويُنشد البيت نصبًا:

أنا ابن التارك البكري بشرًا⁽¹⁾.

واستند المبرد في ذلك إلى أن اسم الفاعل هنا (التارك) مضاف إلى مفعوله (البكري) على حدّ (الضارب الرجل) و(الحسن الوجه)، فإذا جئنا باسم مجرد من (أل) بعده، ك(بشر) كان بدلًا منه أو عطف بيان، فينصب؛ لأنّ البدل على نية تكرار العامل، وإذا كررت، فقلت: (التارك بشرًا)، لم يكن إلا نصبًا، كما تقول: (الضارب زيدًا)، لم يكن إلا نصبًا؛ لأنّ المضاف بد(أل) لا يضاف إلى مجرد منها.

ومن هنا وجدنا أن إنكاره الرواية جاء نابغًا من عدم موافقة رواية الجر لمقاييسه التي لا يقبل غيرها وليس تجنيًا على سيويه، "فلا يتبع - عنده - مجرور ذي اللام إلا ما يمكن وقوعه موقع متبوعه، ف(بشر) عنده منصوب لا غير، للحمل على محل "البكري"⁽²⁾.

وقد رجّح النحاة رأي سيويه في جرّ (بشر)؛ بناءً على إنشاد العرب والنحويين الرواية بجر(بشر)، فسيويه رواه عن العرب مجرورًا. قال:

(1) ينظر رأي المبرد في: الأصول في النحو 1/ 135، وأبو حيان، ارتشاف الضرب 4/

1945، وفي المقتضب عرضًا 4/ 163-164.

(2) ينظر: البغداي، خزانة الأدب 4/ 284.

"سمعناه ممن يرويه عن العرب" (1)، وسيبويه ثقة فيما ينقل، "ولا سبيل إلى ردّ رواية الثقة" (2).

ويجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع، ويغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل، وعطف البيان تابع يجري مجرى النعت سواء، وكما تقول: (يأبها الرجل ذو الجمّة)، فتجعل (ذو الجمّة) نعتاً للرجل، ولا يجوز أن يقع موقعه، وكذلك تقول: (يا زيد الطويل)، ولا يجوز: (يا الطويل)، كذلك في العطف، وقد أجاز سيبويه (هذا الضارب الرجل وزيد) على عطف البيان، وإنما جاز في الاسم الثاني الجر، وإن لم يكن فيه أل؛ لأنه تابع للاسم الذي قبله، ولم يل اسم الفاعل، والتابع يجوز فيه ما لا يجوز في المتبوع (3).

وظاهر كلام سيبويه أنه سماع عن العرب بدليل قوله بعد هذا: (ومن قال: هذا الضارب الرجل، قال: هو الضارب الرجل وعبد الله) (4).

وعضد ذلك بإنشاد العرب قول الأعشى (5):

(1) سيبويه 182/1.

(2) ابن يعيش، شرح المفصل 275 / 2.

(3) ينظر: السيرافي، شرح الكتاب 39 / 2، وابن يعيش، شرح المفصل 275 / 2.

(4) ينظر: أبو حيان، التذييل والتكميل 10 / 352، وناظر الجيش، تمهيد القواعد 6 / 2762.

(5) ينظر: سيبويه 183/1.

الواهبُ المائة الهجانِ وعبدها... عُوذًا تزجِّي بينها أطفالها⁽¹⁾.

بجر (عندها) عطفًا على محل (المائة)، ولو وقع موقعها لكان نصبًا، لكن يجوز في الثاني ما لا يجوز في الأول، والمبرد يجيزه على تقدير: واهبُ عبدها⁽²⁾.

ولم يكن المبرد وحده الذي أنكر على سيبويه بعض رواياته، بل هو مسبوق بالأصمعي في ذلك⁽³⁾.

ولو سلمنا بأن الرواية مغيرة أو محرّفة، فالتغيير ليس من سيبويه، وإنما من الرواة الذين نقلوا الأشعار عن العرب، فتختلف الرواية في الإنشاد، وقول الراوي حجّة، كما أن قول العربي حجّة، فالإنكار لا يكون على سيبويه، وقد قبلَ النحويون رواية سيبويه؛ لأنه الثقة في ذلك، وعدّوا ما عداه -ممن أنكر عليه- روايةً أخرى للبيت، لا تُسقط رواية سيبويه واستشهاده⁽⁴⁾.

(1) من الكامل، في ديوان الأعشى ص 152، وسيبويه 1/ 183.

(2) ينظر: المبرد، المقتضب 4/ 163-164.

(3) ينظر: ابن قتيبة، الشعر والشعراء ص 100-101.

(4) ينظر: جمعة، شواهد الشعر في كتاب سيبويه ص 320، والشلوي، المعايير النقدية في رد

الشواهد النحوية ص 188.

ج- الثقة والاحتجاج بالشاهد المصنوع.

رُمى الشعر قديماً بالوضع والانتحال، إما بسبب القبائل التي كانت تتزيد في شعرها؛ لتزيد في مناقبها، أو بسبب الرواة الوضّاعين، كحماد الراوية وخلف الأحمر، والشعر كان يُلقَى ويُحَفَظ، ويُشَدُّ ويُروَى، ولم يُدَوَّنْ إلا بعد زمن طويل، وكل ذلك جعله عرضةً للشك والاتهام، والقيل والقال والظن، والطعن في أصله ونسبه، وصحته وصدقه، وقيّمته وحجمه (1).

ولا غرو أن يتطرق ذلك الاتهام إلى بعض شواهد النحو، فهي جزء أصيل من هذا الكل، يصيبها ما أصابه، برغم تحريّ النحاة في أخذ اللغة وشواهدا، واشترطهم العدالة والضبط والسماع؛ لكن لا يخلو الأمر من شواهد اتهمت بالوضع والصنع، قد يكون بفعل الرواة أنفسهم.

وقد حكموا على شواهد بالوضع، إما بسبب ما بدا عليها من إمارات الوضع والصنع، كتلك الشواهد التي يبدو عليها التفكك والاضطراب من رصفها اللغوي، مما يجعلها بعيدة عن الأصالة قريبة من الوضع والصنع (2) ولا يعرف هذا إلا مَنْ له دُرْبَةٌ بالشعر وصفاته وخصائصه، فللشعر صناعة وثقافة يعرفها أهلُ العلم كسائر أصناف العلم

(1) ينظر: ضيف، تاريخ الأدب العربي ص164، والجندي، الأدب الجاهلي ص174.

(2) ينظر: عيد، الاستشهاد والاحتجاج باللغة ص170.

والصناعات⁽¹⁾، كتلك الشواهد التي وردت عن خلف الأحمر في العدل على (فُعال) فيما جاوز رُباع⁽²⁾، واتهمه الشهابُ الخفاجي بوضعها⁽³⁾، فليست من الشعر في شيء، فلا روح فيها، ولا معنًى جميلٌ تَضُمُّهُ، وليس بها من خيال الشعراء قليل أو كثير، بل لا فكرة بها أصلاً⁽⁴⁾.

وإما بإقرار الواضع نفسه، كإقرار (خلف الأحمر) بأنه وضع شواهد الكوفيين، في تلك الرواية التي أوردها أبو الطيب اللغوي: "قرأ عليه أهل الكوفة أشعارهم، وكانوا يقصدونه لما مات حماد، فلما تقرأ ونَسَكَ، خرج إلى أهل الكوفة، فعرفهم الأشعار التي قد أدخلها في أشعار الناس، فقالوا له: أنت كنت عندنا في ذلك الوقت أوثق منك الساعة، فَبَقِيَ ذلك في دواوينهم إلى اليوم"⁽⁵⁾.

وإقرار أبي عمرو بن العلاء- إبراءً منه للذمة-: "ما زدت في شعر العرب إلا بيتاً واحداً"، يعني ما يروى للأعشى من قوله:

وَأَثَرْتُني وَمَا كَانَ الَّذِي نَكِرْتُ

(1) ينظر: السيوطي، المزهرة 1/136.

(2) ينظر: السيوطي، همع الهوامع 1/85، وقد سبق ذكرها في البحث ص 12.

(3) ينظر: الخفاجي، شرح درة الغواص ص 533.

(4) ينظر: سليم، المعيار في التخطئة والتصويب ص 203.

(5) أبو الطيب، مراتب النحويين ص 59-60.

مِنَ الْحَوَادِثِ إِلَّا الشَّيْبَ وَالصَّلْعَا (1).

وإما بسبب العصبية المذهبية، باتهام النحاة أنفسهم لتلك الشواهد التي خالفت أقيستهم بالوضع لُيسقطوا الاحتجاج بها، وما أكثر الاعتراض بقولهم: "وهذا مصنوع على العرب، لا حجة فيه" (2)، سواء بين البصريين والكوفيين كما نرى في كتب الخلاف، أو بين أبناء المذهب الواحد، كذلك الشواهد التي استدل بها سيبويه، وأتّهمه بها المازني والمبرد بالوضع والصنع (3).

والشعر المصنوع عند النحويين لا يصح الاحتجاج به، ولا يُعَوَّلُ عليه في بناء القواعد، مخافة أن يكون مُحدث، كما يقول المبرد (4)، أو لمن ليس بعربي، كما يقول ابن السّيد (5)، أو لمن لا حجة في عربيته (6).

-
- (1) من البسيط، وهو للأعشى في ديوانه ص 151؛ وأورده ابن الجباز في توجيه اللمع ص 296، على استعمال (أنكر) و(نكير). وابن منظور في اللسان 233/5.
- (2) ينظر: ابن الناظم في شرحه ص 461، والشيخ خالد في التصريح 321/2، والبغدادى في خزانة الأدب 223/1.
- (3) ينظر: المبرد في المقتضب 117/2، والكامل 285-286/1، والبغدادى، خزانة الأدب 169/8.
- (4) ينظر: المبرد، المقتضب 117/2.
- (5) ينظر: البطلبوسى، الحلل في شرح أبيات الجمل ص 131.
- (6) ينظر: ابن سلام، طبقات فحول الشعراء 4/1.

وإيراد الثقة -كسيبويه- لهذه الشواهد المتهمة بالوضع البالغ عددها عنده أحد عشر شاهداً⁽¹⁾، إما لأنه لم يثبت عنده أنها مصنوعة، كما قال ابن ولاد فيه: " وليس هو عندنا ممن يتعمد الكذب"⁽²⁾، فلا قدح في استشهاده بها؛ لأنه لم يثبت عنده ذلك، وأنه لم يوردها في كتابه إلا بعد تتبع وتثبت، قاده إلى صحة الشاهد وقبوله.

وبهذا يكون الخلاف ليس في الاحتجاج بالشاهد المصنوع، فلا يختلف أحد في طرحه، وإنما يكون الخلاف حول الحكم على الشاهد، فمن اتهمه بالوضع لم يصح الاحتجاج به عنده، ومن صحَّ عنده أجاز الاحتجاج به، فالشاهد المتهم بالوضع عند المبرد مثلاً صحَّ عند سيبويه، والشاهد المتهم بالوضع عند البصريين صحَّ عند الكوفيين، وهكذا.

وما شكَّ فيه سيبويه كان يُورده في كتابه، ويعلِّق عليه بالصنع والوضع، كقول القائل:

هُمُ الْقَائِلُونَ الْخَيْرَ وَالْأَمْرُونَهُ

(1) ينظر: جمعة، شواهد الشعر في كتاب سيبويه ص 236، والشلوي، المعايير النقدية في رد

الشواهد النحوية ص 291.

(2) ابن ولاد، الانتصار ص 258.

إذا ما خَشُوا من مُحدثِ الأَمْرِ مُعْظَمًا (1).

وقوله :

ولم يَرْتَفِقْ والناس مُحتَضِرُونَهُ

جميعاً وأَيْدِي المُعْتَفِينَ رَوَاهُ قُهُ" (2).

فقد جاء قبل هذين البيتين قوله: " وقد جاء في الشَّعر، وزعموا أَنَّهُ مصنوعٌ" (3).

وهذه الإشارة منه بالوضع دليل المعرفة والثقة والأمانة (4)، وهي تُخرج الشاهد من دائرة الاتهام بالوضع، وقد ذكرها لأنه يعلم أن هناك من يشك في الشاهد ويتهمه بالصفة، غير أن هذا الاتهام لم يثبت عنده، لذلك رواه، وَلَمْ يَكُن لِيُرَوِّي إِلَّا مَا سَمِعَ.

أو ربما كان قول سيبويه (إنه مصنوع) إشارة إلى أنه لا يجوز عنده في الكلام، وإنما جاء في الشعر ضرورةً، فهو ليس حجة؛ فضلاً عن

(1) من الطويل، بلا نسبة في: سيبويه 1/188؛ والبغدادى، خزنة الأدب 4/266.

(2) من الطويل بلا نسبة في: سيبويه 1/188، واستشهد بهما على أنه قد جمع في قوله (الأمرونه، ومحتضرونه) التَّون مع الإضافة على الضمير ضروريةً.

(3) ينظر: سيبويه 1/188.

(4) ينظر: الشلوي، المعايير النقدية في رد الشواهد النحوية ص 302.

زعمهم أنه مصنوع، حتى لا يعترض عليه أحد أو يُخَطِّئه، أو أن الإشارة بالوضع من زيادات النُّسَاح؛ "إذ من البعيد أن يطعن سيبويه نفسه في شواهد كتابه؛ ولو أن البيت مشكوك فيه عنده لما أنشده، وهو المعروف بدقته وضبطه وحرصه على استخدام الشواهد الصحيحة الموثقة عند العلماء"⁽¹⁾.

وإما أن الشعر ثابت في زمن الاحتجاج، لكن الاختلاف في قائله، وهذا لا يضر الاستشهاد بالبيت، فلا تضر جهالته عيناً ما دامت حاله معلومة⁽²⁾، كتعليق سيبويه على البيت المنسوب لطرقة في ترخيم (مالك) في غير النداء ضرورةً:

أسعد بن مالٍ ألم تعلموا ... وذو الرأي مَهْمًا يَقلُّ يصدُقُ⁽³⁾.

وقد ذكر قبله: "وهو مصنوع على طرفة، وهو لبعض العباديين"⁽⁴⁾.

(1) ينظر: جمعة، شواهد الشعر في كتاب سيبويه ص 227، 228.

(2) ينظر: الشلوي، المعايير النقدية في رد شواهد الشعر النحوية ص 278.

(3) من المتقارب، لطفة بن العبد في: ابن السيرافي، شرح أبيات سيبويه 2 / 42؛ وليس في ديوانه، وهو لبعض العباديين في: سيبويه 2 / 255.

(4) سيبويه، 2 / 255.

ولعلك معي تَرَبُّاً بسيوييه المشهود له بالعدالة والضبط عن أن يورد في كتابه شواهد يُوقن أنها موضوعة، فشواهدُه أصح الشواهد، كما ذكر شراحُها⁽¹⁾.

فضلاً عن أن الشواهد المتهمة بالوضع عند الثقة لها نظائر وأشباه، فهي لا تضر القاعدة ولا تؤثر فيها، فوجودها كعدمها، وإنما ذُكرت استئناساً.

فمثلاً بيت خُفَّاف السُّلَمِيِّ:

كَنُوحِ رِيْشِ حَمَامَةٍ نَجْدِيَّةٍ

وَمَسَحَتْ بِاللَّثَتَيْنِ عَصْفَ الْإِثْمِدِ⁽²⁾.

الذي استدلَّ به سيوييه على حذف الياء من (نواح) ضرورة، وأتُّهم بأنه مصنوع من وضع ابن المقفع⁽³⁾، أورد بعده سيوييه سبعة شواهد في الباب نفسه على الحذف عند الضرورة،

(1) ينظر: البغدادي، خزنة الأدب 17/1.

(2) من الكامل، لُخْفَافُ بن نُذْبَةَ السُّلَمِيِّ في ديوانه 541، والكتاب 27/1، والاستشهاد على حذف الياء من "نواحي" مع الإضافة ضرورة، كما كان يحذفها مع التنوين. ينظر: شرح أبيات سيوييه 277/1.

(3) ينظر: شرح كتاب سيوييه 254/1.

مما لا يقبل القدرح فيها⁽¹⁾.

فلو أسقطنا الاستشهاد ببيت (خُفَاف) لشبهة أنه موضوع، لبقيت شواهد أخرى على المسألة نفسها، فلا يضر القاعدة أنه موضوع، ولا يؤثر في سلامتها؛ لأنه لو سقط الاستدلال بهذا البيت المتهم بالصنعة لَبَقِيَ غَيْرُهُ⁽²⁾.

الخاتمة

في ختام هذا البحث أقف بقرائه على أهم نتائجه:

1- كان لزيادة الثقة أثر في الأحكام وترجيح الأقوال، وقد تنوع ذلك الأثر في زيادة بناء صرفي، أو حكم نحوي، أو سماع تفرّد به أحدهم، أو رواية يثبت بها الشاهد، أو قبول شاهد منحول، أو مجهول القائل، أو رأي لعالم انفرد بنسبته الثقة دون غيره، أو الخروج بالحكم من الشذوذ إلى الصواب والصحة في الاستعمال.

(1) ينظر: سيبويه 26/1-28.

(2) تحدثت عن هذه القضية باستفاضة في بحث لي عن قضية الوضع وأثرها على الشاهد الشعري، منشور في حولية كلية البنات بطيبة الجديدة- مصر، العدد الرابع عام 2020م.

2- التوثيق يكون في السماع، وليس في القياس؛ لأن العلل لا يحتاج فيها إلى ذكر الثقة، كما يحتاج إلى ذلك في الرواية.

3- لم يتوصل الباحث إلى تعريف دقيق للثقة، تبدأ منه وتنتهي عنده، لكن يمكن أن نعى بالثقة هنا علماء النحو الموثقين الذين أخذوا عن العرب الذين يوثق بفصاحتهم، أو نقلوا عن أخذ عنهم، ممن وُصفوا بذلك، كما صرح النحاة بذلك، أو ذكرتهم كتب التراجم.

4- زيادة الثقة مقبولة، بشرط أن يكون المتفرد بهذه الزيادة من أهل العدالة والضبط والإتقان، وألا يخالفه فيه من هو أكثر عدداً منه.

5- هناك فرق بين قبول الزيادة والقياس عليها، فهناك ضوابط للقياس إن تحققت في هذه الزيادة جاز، بألا يعارض تلك الزيادة معارضاً من سماع فصيح أو قياس قوي؛ فلو جاء ما ينقضه لعد قليلاً، فلا يجوز القياس عليه في مقابلة ما ينقضه بكثرة.

6- لعل من لم يُثبت هذه الزيادة من المتقدمين لم يشبها من حيث القياس، ذلك أن إثبات السماع من حيث إنه سُمع، أو نَقِيَ السَّماع من حيث لم يبلغ النافي ذلك - سهلٌ يسير، وأما إثباته أو نَقْيُه، من جهة ما يُقاس عليه أو لا يقاس، فيحتاج إلى استقراء كلام العرب وفهم مقاصدها، وقد توفر هذا للنحاة المتقدمين، فبعد هذا كله ساغ لهم أن يقولوا: هذا يُقاس، وهذا لا يُقاس.

7- الراجع أن الأبيات المجهولة القائل إن صدرت من ثقة قبلت، وإلا فلا، وأنه لا ينبغي أن تكون مطعناً في البيت، ما دام ثبت عن الثقات الأثبات؛ لأنه تأكد لديهم أنه في عصر الاحتجاج وأنه ممن يحتج بشعره زماناً ومكاناً؛ إذ العلة من ردّ الشعر المجهول مخافة أن يكون الشعر لمولّد، أو ممن لا يوثق بفصاحته، فإذا تأكد ما يخالف ذلك، فلا مانع من الاحتجاج به لصدوره عن الثقة الثبّت.

8- الإنصاف يقتضي أن الرواية لو ثبتت عن ثقة لم يجوز ردّها، وإن كانت هناك رواية أخرى.

9- إنكار الروايات الشعرية أقرب إلى المعيارية النحوية منه إلى الذائقة الأدبية.

10- أغلب الظن في إيراد الثقة للشواهد المتهمة بالوضع، أنه لم يثبت عنده أنها مصنوعة، فلا قدح في استشهاده بها؛ لأنه لم يثبت عنده ذلك، وأنه لم يوردها في كتابه إلا بعد تتبّع وثبّت، قاده إلى صحة الشاهد وقبوله.

11- الخلاف ليس في الاحتجاج بالشاهد المصنوع، فلا يختلف أحد في طرحه، وإنما يكون الخلاف حول الحكم على الشاهد، فمن اتهمه بالوضع لم يصح الاحتجاج به عنده، ومن صحّ عنده أجاز الاحتجاج

به، فالشاهد المتهم بالوضع عند المبرد مثلاً صحّ عند سيوييه، والشاهد المتهم بالوضع عند البصريين صحّ عند الكوفيين.

12- أكثر الشواهد المتهمّة بالوضع -في كتب النحويين الثقات- لها نظائر وأشباه، ولو سقطت لم تضر القاعدة ولم تؤثر فيها؛ لأن في الباب غيرها، فوجودها كعدمها، إنما ذكرت استثناساً.

13- ليست كل زيادة للثقة مقبولة، فهناك زيادات مردودة بسبب اتهام الناقل في علميته وفهمه، لا في أمانته، أشار إلى هذا ابن جني في قوله: "صاحب اللغة إن لم يكن له نظر أحال كثيراً منها وهو يرى أنه على صواب. ولم يؤت من أمانته وإنما أتى من معرفته. ونحو هذا الشاهد إذا لم يكن فقيهاً: يشهد بما لا يعلم وهو يرى أنه يعلم. ولذلك ما استند عندنا أبو عمرو الشيباني لملازمته ليونس وأخذه عنه" (1).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر والمراجع

- [1] الأشموني (علي بن محمد)، شرح ألفية ابن مالك، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1998م.
- [2] الأنباري (أبو البركات)، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ط1، بيروت، 2003م.
- [3] ابن الأنباري (أبو بكر محمد)، المذكر والمؤنث، تحقيق الشيخ محمد عبد الخالق عزيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ط1، القاهرة، 1981م.
- [4] ابن إياز (حسين بن بدر)، شرح التعريف بضروري التصريف، تحقيق هادي نهر، دارالفكر، ط1، الأردن، 2002م.
- [5] البغدادي (عبد القادر بن عمر)، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط4، القاهرة، 1997م.
- [6] البطليوسي (ابن السيد)، الحل في شرح أبيات الجمل، تحقيق مصطفى إمام، مكتبة المتنبّي، القاهرة، 1979م.
- [7] الثمانيني (أبو القاسم عمر)، شرح التصريف، تحقيق إبراهيم سليمان البعيمي، مكتبة الرشد، ط1، سوريا، 1999م.
- [8] الجرجاني (عبد القاهر)، المفتاح في الصرف، تحقيق علي توفيق الحمّد، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1987م.
- [9] الجرجاني (عبد القاهر)، المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق كاظم

- بحر المرجان، دار الرشيد للنشر، الجمهورية العراقية، 1982م.
- [10] الجمحي (ابن سلام)، طبقات فحول الشعراء، تحقيق محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة.
- [11] جمعة (خالد عبد الكريم)، شواهد الشعر في كتاب سيبويه، دار العروبة، ط1، الكويت، 1980م.
- [12] الجندي (على)، في تاريخ الأدب الجاهلي، دار التراث، ط1، القاهرة، 1991م.
- [13] ابن جني (أبو الفتح عثمان)، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4، القاهرة.
- [14] ابن جني (أبو الفتح عثمان)، المنصف شرح كتاب التصريف للمازني، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت 1999م.
- [15] الجوهري (أبو نصر إسماعيل)، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ط4، بيروت، 1407هـ.
- [16] الحازمي (أحمد بن عمر)، فتح رب البرية في شرح نظم الأجرومية، مكتبة الأسد، ط1، مكة المكرمة، 2010م.
- [17] الحريري (القاسم بن علي)، ملحمة الإعراب، ط1، القاهرة. 2005م.
- [18] أبو حيان (محمد بن يوسف)، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي ط1، القاهرة،

1418 هـ.

[19] أبو حيان (محمد بن يوسف)، التذليل والتكميل في شرح كتاب

التسهيل، تحقيق حسن هنداوي، دار القلم، ط 1، دمشق، والرياض، دار كنوز إشبيليا.

[20] ابن الخباز (أحمد بن الحسين)، توجيه اللمع، تحقيق فايز زكي

دياب، دار السلام، ط 2، القاهرة، 2007م.

[21] الخفاجي (الشهاب أحمد)، شرح درة الغواص في أوهام

الخواص، تحقيق عبد الحفيظ فرغلي، دار الجيل، ط 1، بيروت، 1996م.

[22] ابن خلكان (شمس الدين)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان،

تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

[23] دخيل الله (سميرة)، العدل في النحو العربي، رسالة ماجستير،

جامعة أم القري، المملكة العربية السعودية، 2006م.

[24] الدينوري (ابن قتيبة)، الشعر والشعراء، دار الحديث، القاهرة.

[25] الذهبي (شمس الدين)، الموقظة في علم مصطلح الحديث،

تحقيق عبد الفتاح أبو غُدّة، المطبوعات الإسلامية، ط 2، حلب، 1412 هـ.

[26] الرضي (محمد بن الحسن)، شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق

محمد نور الحسن وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1982م.

[27] الرضي (محمد بن الحسن)، شرح كافية ابن الحاجب، ط 1،

تحقيق يوسف عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419 هـ.

- [28] ركن الدين (الأسترايازي)، شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق عبد المقصود محمد، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، القاهرة، 2004م.
- [29] الزبيدي (محمد بن عبد الرزاق)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، القاهرة.
- [30] الزجاج (إبراهيم بن السري)، ما ينصرف وما لا ينصرف، تحقيق هدى قراعة، مكتبة الخانجي، ط2، القاهرة، 1414هـ.
- [31] الزجاجي (أبو القاسم)، الجمل في النحو، تحقيق على توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1984م.
- [32] الزجاجي (أبو القاسم)، مجالس العلماء، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط2، القاهرة، 1403هـ.
- [33] ابن السراج (أبو بكر)، الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت.
- [34] سليم (عبد الفتاح)، المعيار بين التخطئة والتصويب، مكتبة الآداب، القاهرة، 2013م.
- [35] ابن سيده (أبو الحسن)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 2000م.
- [36] السيرافي (أبو سعيد)، شرح كتاب سيبويه، تحقيق أحمد حسن مهدي، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 2008 م.
- [37] ابن السيرافي (يوسف بن أبي سعيد)، شرح أبيات سيبويه، تحقيق محمد علي الريح، دار الفكر، القاهرة، 1394هـ.
- [38] السهيلي (أبو القاسم)، نتائج الفكر في النحو، تحقيق محمد

- إبراهيم البنا، جامعة قاريونس، ط1، بنغازي، 1978م.
- [39] سيبويه (عمرو بن عثمان)، الكتاب، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، ط3، القاهرة، 1408هـ.
- [40] السيوطي (جلال الدين)، الاقتراح في أصول النحو وجدله، تحقيق محمود فجال، دار القلم، ط1، دمشق، 1989م.
- [41] السيوطي (جلال الدين)، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق فؤاد علي منصور، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1998.
- [42] السيوطي (جلال الدين)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، القاهرة.
- [43] الشاطبي (إبراهيم بن موسى)، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق د محمد إبراهيم البنا وآخرين، معهد البحوث العلمية، أم القرى، ط1، السعودية، 1428 هـ.
- [44] ابن الشجري (علي بن حمزة)، أمالي ابن الشجري، تحقيق محمود الطناحي، مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، 1992م.
- [45] الشعراء الهذليون، ديوان الهذليين، ترتيب وتعليق محمد محمود الشنقيطي، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، 1965م.
- [46] الشلوي (بريكان بن سعد)، المعايير النقدية في ردّ شواهد النحو الشعرية، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2001م.
- [47] الشنقيطي (أحمد بن الأمين)، الدرر اللوامع على همع

- الهوامع، تحقيق عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت 1984م.
- [48] شوكت (نور الله خليل)، زيادة الثقات وموقف المحدثين والفقهاء منها دراسة نقدية موازنة، رسالة دكتوراة، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1423هـ.
- [49] ابن الصائغ (شمس الدين)، اللحة في شرح الملح، تحقيق إبراهيم بن سالم الصاعدي، المدينة المنورة، ط1، المملكة العربية السعودية، 2004 م.
- [50] الصاعدي (عبد الرزاق)، تداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم، المدينة المنورة، ط1، المملكة العربية السعودية، 2002م.
- [51] ضيف (شوقي)، تاريخ الأدب العربي، دار المعارف، ط1، القاهرة، 1995م.
- [52] الطنطاوي (محمد)، تصريف الأسماء، مطبوعات الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، ط6، السعودية، 1408هـ.
- [53] أبو الطيب اللغوي (عبد الواحد)، مراتب النحويين، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، 2009م.
- [54] ابن عدلان (علي بن أحمد)، الانتخاب لكشف الأبيات المشككة الإعراب، تحقيق حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت، 1985م.
- [55] ابن عصفور (علي بن مؤمن)، شرح جمل الزجاجي، تحقيق صاحب أبو جناح، عالم الكتب، ط1، بيروت، 1999م.

- [56] ابن عصفور (علي بن مؤمن)، المقرب، تحقيق أحمد عبد الستار الجواري، وعبد الله الجبوري، المكتبة الفيصلية، ط1، مكة المكرمة، 1971م.
- [57] ابن عصفور (علي بن مؤمن)، الممتع الكبير في التصريف، تحقيق فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان، ط1، بيروت. 1996م.
- [58] ابن عقيل (عبد الرحمن)، شرح ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، ط20، القاهرة، 1980م.
- [59] ابن عقيل (عبد الرحمن)، المساعد على تسهيل الفوائد، تحقيق محمد كامل بركات، دار الفكر، ط1، دمشق، 1980م.
- [60] العكبري (أبو البقاء)، التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، ط1، لبنان، 1406هـ.
- [61] العكبري (أبو البقاء)، اللباب في علل البناء والإعراب تحقيق عبد الإله النبهان، دار الفكر، ط1، دمشق، 1416هـ.
- [62] عمر (أحمد مختار)، البحث اللغوي عند العرب، عالم الكتب، ط8، القاهرة، 2003م.
- [63] العيني (بدر الدين)، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، تحقيق علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام، ط1، القاهرة، 1431هـ.
- [64] عيد (محمد)، الاستشهاد والاحتجاج باللغة، عالم الكتب، 1988م.

- [65] أبو غالية (خالد حسن)، مرويات الثقات في كتاب سيبويه، محلها من منهجه وقضاياها اللغوية، مجلة كلية الآداب، الفيوم، العدد 14، 2016م.
- [66] ابن فارس (أحمد بن زكريا)، الصاحبى في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، نشر محمد علي بيضون، ط1، 1997م.
- [67] ابن فارس (أحمد بن زكريا)، مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، لبنان، 1979م.
- [68] الفراء (أبو زكريا)، معاني القرآن، تحقيق أحمد نجاتي وآخرين، دار الكتب المصرية، ط 3، القاهرة، 1423هـ.
- [69] القرشي (أحمد بن محمد) مسائل (إذن)، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السعودية، العدد 35، 1423هـ.
- [70] القسطلاني (أحمد بن محمد)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الأميرية، ط 7، القاهرة، 1323هـ.
- [71] القفطي (جمال الدين)، إنباه الرواة على أنباه النحاة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، ط1، القاهرة، 1982م.
- [72] الكفوي (أبو البقاء)، الكليات، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، ط2، بيروت، 1993م.
- [73] اللحياني (زكية بنت فارغ)، أحوال الضمير مع مفسره، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، السعودية، 2002م.
- [74] المالقي (أحمد بن عبد النور)، رصف المباني في شرح حروف

- المعاني، تحقيق أحمد الخراط، دار القلم، ط2، دمشق، 1405هـ.
- [75] ابن مالك (محمد بن عبد الله)، إيجاز التعريف في علم التصريف، تحقيق محمد المهدي عبد الحي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط1، السعودية، 2002م.
- [76] ابن مالك (محمد بن عبد الله)، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي، 1967م.
- [77] ابن مالك (محمد بن عبد الله)، شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق عبد الرحمن السيد، محمد بدوي المختون، دار هجر، ط1، القاهرة، 1410هـ.
- [78] ابن مالك (محمد بن عبد الله)، شرح عمدة الحافظ وعدة الالفاظ، تعليق عدنان بن عبد الرحمن، مطبعة العاني، بغداد، 1397هـ.
- [79] ابن مالك (محمد بن عبد الله)، شرح الكافية الشافية، تحقيق عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، ط1 السعودية، 1402هـ.
- [80] المبرد (أبو العباس)، الكامل في اللغة والأدب، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، ط3، القاهرة، 1417هـ.
- [81] المبرد (أبو العباس)، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عزيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1415هـ.
- [82] المُنْتَهَى (أبو عبيدة)، مجاز القرآن، عارضه بأصوله محمد فؤاد سركين، مطبعة الخانجي، القاهرة.
- [83] المرادي (الحسن بن أم قاسم)، توضيح المقاصد والمسالك

- بشرح ألفية ابن مالك، تحقيق عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط1، القاهرة، 1428هـ.
- [84] المرادي (الحسن بن أم قاسم)، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة، محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، 1413هـ.
- [85] المعري (أبو العلاء)، رسالة الملائكة، تحقيق محمد سليم الجندي، دار صادر، بيروت، 1992 م.
- [86] مناهج جامعة المدينة العالمية، أصول النحو، ماجستير. نشر جامعة المدينة العالمية.
- [87] ابن منظور (محمد بن مكرم)، لسان العرب، دار صادر، ط3، بيروت، 1414هـ.
- [88] مهدي (بان صالح)، أثر الدراسة الحديثية في المنهج النحوي عند سيبويه، كلية التربية للبنات، جامعة بغداد.
- [89] الميداني (أحمد بن محمد)، مجمع الأمثال، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الجيل، ط2، بيروت، 1987م.
- [90] ناظر الجيش (محمد بن يوسف)، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تحقيق علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام ط1، القاهرة، 1428 هـ..
- [91] ابن الناظم (بدر الدين)، شرح ألفية ابن مالك، تحقيق عبد الحميد محمد عبد الحميد، دار الجيل، ط1، بيروت، 1998.
- [92] ابن النحاس (بهاء الدين)، التعليقة على المقرب، تحقيق جميل

- عبد الله عويضة، وزارة الثقافة، ط1، عمان، 2004م.
- [93] النحاس (أبو جعفر)، إعراب القرآن، تعليق عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- [94] النحاس (أبو جعفر)، عمدة الكتاب، تحقيق بسام عبد الوهاب، دار ابن حزم، ط1، بيروت، 1425هـ.
- [95] النسائي (أحمد بن شعيب)، السنن الكبرى، حققه حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 2004م.
- [96] النيسابوري (مسلم بن الحجاج)، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- [97] ابن هشام (جمال الدين)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ط1، بيروت، 1998م.
- [98] ابن هشام (جمال الدين)، تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، تحقيق عباس مصطفى الصالحي، دار الكتاب العربي، ط1، بيروت، 1986م.
- [99] ابن هشام (جمال الدين)، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، تحقيق الشيخ محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة المعاهد الأزهرية، القاهرة.
- [100] ابن هشام (جمال الدين)، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، ط6، دمشق، 1985م.

[101] ابن يعيش (علي)، شرح المفصل، تقديم إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1422هـ.

References

- [1] al-Ushmūnī, 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Īsā (1998M), sharḥ Alfīyat Ibn Mālik, Ṭ1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmiyah.
- [2] al-Anbārī, Abū al-Barakāt (2003m), al-Inṣāf fī masā'il al-khilāf bayna al-naḥwīyīn al-Baṣrīyīn wa-al-Kūfīyīn, Ṭ1, taḥqīq Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd, Bayrūt, al-Maktabah al-'Aṣrīyah.
- [3] Ibn al-Anbārī, Abū Bakr Muḥammad ibn al-Qāsim (1981M), al-mudhakkār wa-al-mu'annath, taḥqīq al-Shaykh Muḥammad 'Abd al-Khāliq 'Uḍaymah, Miṣr, al-Majlis al-'Alā lil-Shu'ūn al-Islāmīyah-Lajnat Iḥyā' al-Turāth.
- [4] Ibn Iyyāz, Ḥusayn ibn Badr (2002M), sharḥ al-ta'rīf bi-darūrī al-taṣrīf, Ṭ1, taḥqīq Hādī Nahr, al-Urdun, Dār al-Fikr lil-Tibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī'.
- [5] al-Baghdādī, 'Abd al-Qādir ibn 'Umar (1997m), Khizānat al-adab wa-lubb Lubāb Lisān al-'Arab, ṭ4, taḥqīq al-Shaykh 'Abd al-Salām Hārūn, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [6] al-Baṭalyawī, Ibn al-Sayyid (1979m), al-Ḥulal fī sharḥ abyāt al-Jamal, taḥqīq Muṣṭafā Imām, al-Qāhirah, Maktabat al-Mutanabbī.
- [7] al-Thamānīnī, Abū al-Qāsim 'Umar (1999M), sharḥ al-taṣrīf, Ṭ1, taḥqīq Ibrāhīm ibn Sulaymān al-Bu'aymī, Sūriyah, Maktabat al-Rushd.
- [8] al-Jurjānī, 'Abd al-Qāhir (1987m), al-Miftāḥ fī al-ṣarf, Ṭ1, ḥaqqāqahu 'Alī Tawfīq alḥamad, Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah.
- [9] al-muqtaṣid fī sharḥ al-Īdāḥ (1982m), taḥqīq Kāzim Baḥr al-marjān, al-Jumhūrīyah al-'Irāqīyah, Dār al-Rashīd lil-Nashr.
- [10] al-Jamḥī, Ibn Sallām, Ṭabaqāt fuḥūl al-shu'arā', taḥqīq Maḥmūd Muḥammad Shākīr, Jiddah, Dār al-madanī.
- [11] Jum'ah, Khālid 'Abd al-Karīm (1980m), shawāhid al-shi'r fī Kitāb Sībawayh, Ṭ1, al-Kuwayt, Dār al-'Urūbah.
- [12] al-Jundī, 'alā (1991m), fī Tārīkh al-adab al-Jāhilī, Ṭ1, al-Qāhirah, Maktabat Dār al-Turāth.

- [13] Ibn Jinnī, Abū al-Faṭḥ ‘Uthmān, al-Khaṣā’iṣ, ʔ4, taḥqīq Muḥammad ‘Alī al-Najjār, al-Qāhirah, al-Hay’ah al-Miṣriyah al-‘Āmmah lil-Kitāb.
- [14] al-Munṣif sharḥ Kitāb al-taṣrīf lil-māzinī (1999M), ʔ1, taḥqīq Muḥammad ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- [15] al-Jawharī, Abū Naṣr Ismā‘īl (1407h), Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah, ʔ4, taḥqīq Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār, Bayrūt, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn.
- [16] al-Ḥāzimī, Aḥmad ibn ‘Umar ibn Musā‘id (2010m), Faṭḥ Rabb al-barīyah fī sharḥ naẓm al-Ājurrūmīyah, ʔ1, Makkah al-Mukarramah, Maktabat al-Asadī.
- [17] al-Ḥarīrī, al-Qāsim ibn ‘Alī ibn Muḥammad (2005m), Malḥah al-i-‘rāb, ʔ 1, al-Qāhirah.
- [18] Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf (1418 H), Irtishāf al-ḍarb min Lisān al-‘Arab, ʔ1, taḥqīq Rajab ‘Uthmān Muḥammad, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [19] al-Tadhīl wa-al-takmīl fī sharḥ Kitāb al-Tas’hīl, ʔ 1, taḥqīq Ḥasan Hindāwī, Dimashq, Dār al-Qalam, al-Riyāḍ, Dār Kunūz Ishbīliyyā.
- [20] Ibn al-Khabbāz, Aḥmad ibn al-Ḥusayn (2007m), tawjīh al-Luma’, ʔ2, taḥqīq Fāyiz Zakī Muḥammad Diyāb, al-Qāhirah, Dār al-Salām.
- [21] al-Khafājī, al-Shihāb Aḥmad ibn Muḥammad (1996m), sharḥ Durrat al-ghawwāṣ fī awḥām al-khawāṣṣ, ʔ1, taḥqīq ‘Abd al-Ḥafīz Farghalī, Bayrūt, Dār al-Jīl.
- [22] Ibn Khallikān, Abū al-‘Abbās Shams al-Dīn, wafayāt al-a’yān w’nbā’ abnā’ al-Zamān, taḥqīq Iḥsān ‘Abbās, Bayrūt, Dār Ṣādir.
- [23] Dakhīl Allāh, Samīrah (2006), al-‘Adl fī al-naḥw al-‘Arabī, Risālat mājistūr, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa’ūdīyah, Jāmi‘at Umm al-Qurā.
- [24] al-Dīnawarī, Ibn Qutaybah (1423h), al-shi‘r wa-al-shu‘arā’, al-Qāhirah, Dār al-ḥadīth.
- [25] al-Dhahabī, Shams al-Dīn (1412h), al-Mūqīzah fī ‘ilm muṣṭalah al-ḥadīth, ʔ2, taḥqīq ‘Abd al-Fattāḥ Abū ghuddh, Ḥalab, Maktabat al-Maṭbū‘āt al-Islāmīyah.
- [26] al-Raḍī, Muḥammad ibn al-Ḥasan (1982m), sharḥ Shāfiyah Ibn al-Ḥājib, taḥqīq Muḥammad Nūr al-Ḥasan, wa-ākharīn, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- [27] sharḥ Kāfiyah Ibn al-Ḥājib (1419h), ʔ1, taḥqīq Yūsuf ‘Umar, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘lmyt0

- [28] Rukn al-Dīn, al'strābādhy (2004m), sharḥ Shāfiyah Ibn al-Ḥājib, Ṭ1, taḥqīq 'Abd al-Maqṣūd Muḥammad 'Abd al-Maqṣūd, al-Qāhirah, Maktabat al-Thaqāfah al-dīniyah.
- [29] al-Zubaydī, Muḥammad ibn 'Abd al-Razzāq al-Ḥusaynī, Taj al-'arūs min Jawāhir al-Qāmūs. al-Qāhirah, Dār al-Hidāyah.
- [30] al-Zajjāj, Abū Ishāq, Ibrāhīm ibn al-sirrī, (1414h), mā yaṣarif wmalā yaṣarif, ṭ2, taḥqīq Hudá Qurra'ah, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [31] al-Zajjājī, Abū al-Qāsim (1984m), al-Jamal fī al-naḥw, Ṭ1, taḥqīq 'alá Tawfīq al-Ḥamad, Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah.
- [32] Majālis al-'ulamā', (1403h), ṭ2, taḥqīq 'Abd al-Salām Hārūn, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [33] Ibn al-Sarrāj, Abū Bakr Muḥammad, al-uṣūl fī al-naḥw, Ṭ1, taḥqīq 'Abd al-Ḥusayn al-Fatī, Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah.
- [34] Salīm, 'Abd al-Fattāḥ (2013h), al-Mi'yār bayna al-takḥī'ah wa-al-taṣwīb, al-Qāhirah, Maktabat al-Ādāb.
- [35] Ibn sydh, Abū al-Ḥasan 'Alī (2000M), al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-A'zam, Ṭ1, taḥqīq 'Abd al-Ḥamīd Hindāwī, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.
- [36] al-Sīrāfī, Abū Sa'īd (2008 M), sharḥ Kitāb Sībawayh, Ṭ1, taḥqīq Aḥmad Ḥasan Mahdalī, 'Alī Sayyid 'Alī, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.
- [37] Ibn al-Sīrāfī, Yūsuf ibn Abī Sa'īd (1394h), sharḥ abyāt Sībawayh, taḥqīq Muḥammad 'Alī al-rīḥ, al-Qāhirah, Dār al-Fikr.
- [38] al-Suhaylī, Abū al-Qāsim 'Abd al-Raḥmān (1978m), natā'ij al-Fikr fī al-naḥw, Ṭ1, taḥqīq Muḥammad Ibrāhīm al-Bannā, Banghāzī, Jāmi'at Qāryūnis.
- [39] Sībawayh, 'Amr ibn 'Uthmān, (1408h), al-Kitāb, ṭ3, taḥqīq 'Abd al-Salām Hārūn, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [40] al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn (1409h), al-Iqtirāḥ fī uṣūl al-naḥw wa-jadaliḥ, Ṭ1, taḥqīq Maḥmūd Fajjāl, Dār al-Qalam, Dimashq Ṭ1/1409-1989 M.
- [41] al-Muz'hir fī 'ulūm al-lughah wa-anwā'hā (1998M)Ṭ1, taḥqīq Fu'ād 'Alī Maṣṣūr, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.
- [42] Ham' al-hawāmi' fī sharḥ jam' al-jawāmi', (taḥqīq 'Abd al-Ḥamīd Hindāwī), al-Qāhirah, al-Maktabah al-Tawfīqiyyah.
- [43] al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsá (1428 H), al-maqāsid al-shāfiyah fī sharḥ al-Khulāṣah al-Kāfiyah, Ṭ 1, taḥqīq D Muḥammad Ibrāhīm al-Bannā, wa-ākharīn, Umm al-Qurá, Ma'had al-Buḥūth al-'Ilmīyah wa-Iḥyā' al-Turāth al-Islāmī.

- [44] Ibn al-Shajarī, Abū al-Sa‘ādāt ‘Alī ibn Ḥamzah (1992m), Amālī Ibn al-Shajarī, Ṭ1, taḥqīq Maḥmūd al-Ṭanāḥī, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [45] al-shu‘arā’ alhdhlywn, (1965m), Dīwān al-Hudhaylīyīn, tartīb wa-ta‘līq Muḥammad Maḥmūd al-Shinqīṭī, al-Qāhirah, al-Dār al-Qawmīyah lil-Ṭībā‘ah wa-al-Nashr.
- [46] alshlwy, Buraykān ibn Sa‘d (2001M), al-ma‘āyīr al-naqdīyah fī rdd shawāhid al-naḥw al-shi‘rīyah, Risālat duktūrāh, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Jāmi‘at Umm al-Qurá.
- [47] al-Shinqīṭī, Aḥmad ibn al-Amīn (1984m), al-Durar al-lawāmi‘ ‘alá Ham‘ al-hawāmi‘, Ṭ1, taḥqīq ‘Abd al-‘Āl Sālim Mukarram, Bayrūt, Mu’assasat al-Risālah.
- [48] Shawkat, Nūr Allāh Khalīl (1423h), Ziyādah al-thiqāt wa-mawqif al-muḥaddithīn wa-al-fuqahā’ minhā, dirāsah naqdīyah muwāzanah, Risālat duktūrāh fī Kullīyat uṣūl al-Dīn, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Jāmi‘at Umm al-Qurá.
- [49] Ibn al-Ṣā‘idī, Shams al-Dīn (2004h), al-Lamḥah fī sharḥ al-Mulḥah, Ṭ1, taḥqīq Ibrāhīm ibn Sālim al-Ṣā‘idī, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Madīnah al-Munawwarah.
- [50] al-Ṣā‘idī, ‘Abd al-Razzāq (2002M), Tadākhul al-uṣūl al-lughawīyah wa-atharuhu fī binā’ al-Mu‘jam, Ṭ1, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah.
- [51] Ḍayf, Shawqī (1995m), Tārīkh al-adab al-‘Arabī, Ṭ1, Miṣr, Dār al-Ma‘ārif.
- [52] al-Ṭantāwī, al-Shaykh Muḥammad (1408h), taṣrīf al-asmā’, Ṭ 6, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Maṭbū‘āt al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah al-Madīnah al-Munawwarah.
- [53] Abū al-Ṭayyib al-lughawī, ‘Abd al-Wāḥid ibn ‘Alī al-Ḥalabī (2009), Marātib al-naḥwīyīn, taḥqīq Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm. Bayrūt, Ṣaydā, al-Maktabah al-‘Aṣrīyah.
- [54] Ibn ‘Adlān, ‘Alī ibn Aḥmad (1985), al-intikhāb li-kashf al-abyāt al-mushkilah al-i‘rāb, ṭ2, taḥqīq Ḥātim Ṣāliḥ al-Dāmin, Bayrūt, Mu’assasat al-Risālah.
- [55] Ibn ‘Uṣfūr, ‘Alī ibn Mu‘min (1999M), sharḥ Jamal al-Zajjājī, Ṭ1, taḥqīq ṣāhib Abū Janāḥ, Bayrūt, ‘Ālam al-Kutub.
- [56] al-Muqarrab (1971m), Ṭ1, taḥqīq Aḥmad ‘Abd al-Sattār al-Jawārī, wa-‘Abd Allāh al-Jubūrī, Makkah al-Mukarramah, al-Maktabah al-Fayṣalīyah.

- [57] al-mumti‘ al-kabīr fī al-taṣrīf (1996m), ٢1, taḥqīq Fakhr al-Dīn Qabāwah, Maktabat Lubnān.
- [58] Ibn ‘Aqīl, ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Raḥmān (1980m), sharḥ Alfīyat Ibn Mālik, ٢0, taḥqīq Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, al-Qāhirah, Dār al-Turāth.
- [59] al-musā‘id ‘alā Tas’hīl al-Fawā‘id (1980m), ٢1, taḥqīq Muḥammad Kāmil Barakāt, Dimashq, Dār al-Fikr.
- [60] al-‘Ukbarī, Abū al-Baqā’ (1406h), al-Tabyīn ‘an madhāhib al-naḥwīyīn al-Baṣrīyīn wa-al-Kūfīyīn, ٢1, taḥqīq ‘Abd al-Raḥmān al-‘Uthaymīn. Lubnān, Dār al-Gharb al-Islāmī.
- [61] al-Lubāb fī ‘Ilal al-binā’ wa-al-i‘rāb (1416), ٢ 1, taḥqīq ‘Abd al-Ilāh al-Nabhān, Dimashq, Dār al-Fikr.
- [62] ‘Umar, Aḥmad Mukhtār (2003m), al-Baḥṭh al-lughawī ‘inda al-‘Arab, ٢ 8, al-Qāhirah, ‘Ālam al-Kutub.
- [63] al-‘Aynī, Badr al-Dīn (1431h), al-maqāṣid al-naḥwīyah fī sharḥ shawāhid shurūḥ al-alfīyah, ٢1, taḥqīq ‘Alī Muḥammad Fākhīr wa-ākharīn, al-Qāhirah, Dār al-Salām.
- [64] ‘Īd, Muḥammad (1988), al-istishhād wālāḥṭjāj bi-al-lughah, ‘Ālam al-Kutub.
- [65] Abū Ghāliyah, Khālīd Ḥasan (2016m), Marwīyāt al-thiqāt fī Kitāb Sībawayh, mḥllhā min manhajuhu wa-qaḍāyāhā al-lughawīyah, al-Fayyūm, Majallat Kullīyat al-Ādāb, al-‘adad 14.
- [66] Ibn Fāris, Aḥmad ibn Zakarīyā al-Qazwīnī (1997m), al-Ṣāhibī fī fiqh al-lughah al-‘Arabīyah wa-masā’iluhā wa-sunan al-‘Arab fī kalāmihā, ٢1, nshru Muḥammad ‘Alī Bayḍūn.
- [67] Maqāyīs al-lughah (1979m), taḥqīq ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Lubnān, Dār al-Fikr.
- [68] al-Farrā’, Abū Zakarīyā (1423h), ma‘ānī al-Qur’ān, ٢ 3, taḥqīq Aḥmad Najātī wa-ākharīn, al-Qāhirah, Maṭba‘at Dār al-Kutub al-Miṣrīyah.
- [69] al-Qurashī, Aḥmad ibn Muḥammad (1423h), masā’il (idhn), al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah, Majallat al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah, al-‘adad 35.
- [70] al-Qaṣṭallānī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Abī Bakr (1323h), Irshād al-sārī li-sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, ٢ 7, Miṣr, al-Maṭba‘ah al-Kubrā al-Amīrīyah.
- [71] al-Qifṭī, Jamāl al-Dīn (1982), Inbāh al-ruwāh ‘alā anbāh al-nuḥāh, ٢1, taḥqīq Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-Qāhirah, Dār al-Fikr al-‘Arabī.

- [72] al-Kaffawī, Abū al-Baqā' (1993M), al-Kullīyāt, t2, taḥqīq 'Adnān Darwīsh wa-Muḥammad al-Miṣrī, Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah.
- [73] al-Laḥyānī, Zakīyah bint fāriḡh (2002), aḥwāl al-ḍamīr ma'a mfsrh, Risālat mājistūr, Jāmi'at Umm al-Qurā.
- [74] al-Māliqī, Aḥmad ibn 'Abd al-Nūr (1405h), Raṣf al-mabānī fī sharḥ ḥurūf al-ma'ānī, Ṭ 2, taḥqīq Aḥmad al-Kharrāt, Dimashq, Dār al-Qalam.
- [75] Ibn Mālik, Muḥammad ibn 'Abd Allāh (2002M), Ījāz al-ta'rīf fī 'ilm al-taṣrīf, Ṭ1, taḥqīq Muḥammad al-Mahdī 'Abd al-Ḥayy 'Ammār Sālim, al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah, al-Madīnah al-Munawwarah, 'Imādat al-Baḥth al-'Ilmī bi-al-Jāmi'ah al-Islāmīyah.
- [76] Tas'hīl al-Fawā'id wa-takmīl al-maqāṣid (1967m), taḥqīq Muḥammad Kāmil Barakāt, Dār al-Kitāb al-'Arabī lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr.
- [77] sharḥ Tas'hīl al-Fawā'id wa-takmīl al-maqāṣid (1410h), Ṭ1, taḥqīq 'Abd al-Raḥmān al-Sayyid, Muḥammad Badawī al-Makhtūn, al-Qāhirah, Dār Hajar.
- [78] sharḥ 'Umdat al-Ḥāfiẓ wa-'uddat allāfiẓ (1397h), ta'līq 'Adnān ibn 'Abd al-Raḥmān, Baghdād, Maṭba'at al-'Ānī.
- [79] sharḥ al-Kāfiyah al-shāfiyah (1402h), Ṭ1, taḥqīq, 'Abd al-Mun'im Aḥmad Harīdī, Makkah al-Mukarramah, Jāmi'at Umm al-Qurā, Markaz al-Baḥth al-'Ilmī wa-Iḥyā' al-Turāth al-Islāmī.
- [80] al-Mibrad, Abū al-'Abbās (1417h), al-kāmil fī al-lughah wa-al-adab, Ṭ 3, taḥqīq, Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-Qāhirah, Dār al-Fikr al-'Arabī.
- [81] al-Muqtaḍab (1415h), taḥqīq Muḥammad 'Abd al-Khāliq 'Azīmah, al-Qāhirah, al-Majlis al-A'lā lil-Shu'ūn al-Islāmīyah.
- [82] almuthannā, Abū 'Ubaydah Mu'ammār, mujāz al-Qur'ān, 'āraḍahu bi-uṣūlihi Muḥammad Fu'ād srkyn, al-Qāhirah, Maṭba'at al-Khānjī.
- [83] al-Murādī, al-Ḥasan ibn Umm Qāsim (1428h), Tawḍīḥ al-maqāṣid wa-al-masālik bi-sharḥ Alfīyat Ibn Mālik (1428h), Ṭ1, taḥqīq 'Abd al-Raḥmān 'Alī Sulaymān, al-Qāhirah, Dār al-Fikr al-'Arabī.
- [84] al-Janā al-Dānī fī ḥurūf al-ma'ānī (1413h), Ṭ 1, taḥqīq Fakhr al-Dīn Qabāwah, Muḥammad Nadīm Fāḍil, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.

- [85] al-Ma‘arrī, Abū al-‘Alā’ (1992m), Risālat al-Malā’ikah, taḥqīq Muḥammad Salīm al-Jundī, Bayrūt, Dār Şādir.
- [86] Manāhij Jāmi‘at al-Madīnah al-‘Ālamīyah, uşūl al-naḥw, mājisfūr. Nashr Jāmi‘at al-Madīnah al-‘Ālamīyah.
- [87] Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram (1414h), Lisān al-‘Arab, ʈ3, Bayrūt, Dār Şādir.
- [88] Mahdī, dbān Şālīḥ (D t), Athar al-dirāsah al-Ḥadīthīyah fī al-manhaj al-Naḥwī ‘inda Sībawayh. Jāmi‘at Baghdād, Kullīyat al-Tarbiyah lil-Banāt.
- [89] al-Maydānī, Aḥmad ibn Muḥammad (1987m), Majma‘ al-amthāl, ʈ2, taḥqīq Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Bayrūt, Dār al-Jil.
- [90] Nāzīr al-Jaysh, Muḥammad ibn Yūsuf (1428 H), tamhīd al-qawā‘id bi-sharḥ Tas’hīl al-Fawā‘id, ʈ1, taḥqīq ‘Alī Muḥammad Fākhīr wa-ākharīn, al-Qāhirah, Dār al-Salām.
- [91] Ibn al-Nāzīm, Badr al-Dīn (1998M), sharḥ Alfīyat Ibn Mālīk, taḥqīq ‘Abd al-Ḥamīd Muḥammad ‘Abd al-Ḥamīd, Bayrūt, Dār al-Jil.
- [92] Ibn al-Naḥḥās, Bahā’ al-Dīn (2004m), al-Ta‘līqah ‘alā al-Muqarrab, ʈ1, taḥqīq Jamīl ‘Abd Allāh ‘Uwayḍah, ‘Ammān, Wizārat al-Thaqāfah.
- [93] al-Naḥḥās, Abū Ja‘far, i‘rāb al-Qur‘ān, ta‘līq ‘Abd al-Mun‘im Khalīl Ibrāhīm, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- [94] ‘Umdat al-Kitāb (1425h), ʈ1, taḥqīq Bassām ‘Abd al-Waḥḥāb, Bayrūt, Dār Ibn Ḥazm.
- [95] al-nisā’ī, Aḥmad ibn Shu‘ayb (2001M), al-sunan al-Kubrā, ʈ1, ḥaqqaqahu Ḥasan ‘Abd al-Mun‘im Shalabī, Bayrūt, Mu‘assasat al-Risālah.
- [96] al-Nīsābūrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj, Şaḥīḥ Muslim, taḥqīq Muḥammad Fu‘ād ‘Abd al-Bāqī, Bayrūt, Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī (D. t).
- [97] Ibn Hishām, Jamāl al-Dīn (1998M), Awḍaḥ al-masālik ilā Alfīyat Ibn Mālīk, ʈ1, taḥqīq Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, Bayrūt, al-Maktabah al-‘Aşrīyah.
- [98] talkhīş al-shawāhid wa-talkhīş al-Fawā‘id (1986m), ʈ1, taḥqīq ‘Abbās Muştafā alşālḥá, Bayrūt, Dār al-Kitāb al-‘Arabī.
- [99] sharḥ Shudhūr al-dhahab fī ma‘rifat kalām al-‘Arab, taḥqīq al-Shaykh Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, al-Qāhirah, Maṭba‘at al-Ma‘āhid al-Azharīyah.
- [100] Mughnī al-labīb ‘an kutub al-a‘ārib (1985m), ʈ6, taḥqīq Māzin al-Mubārak wa-Muḥammad ‘Alī Ḥamad Allāh, Dimashq, Dār al-Fikr.

- [101] Ibn Ya‘īsh, ‘Alī ibn Ya‘īsh (1422H), sharḥ al-Mufaṣṣal, Ṭ1, taqḍīm Imīl Badī‘ Ya‘qūb, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, Lubnān.